

## غرائب الأصوليين

### دراسة للأحاديث التي يذكرها الأصوليون بألفاظ غريبة

#### غير معروفة عند المحدثين

دكتور/ عبدالله بن علي عايض البشيرى

جامعة أم القرى

مكة المكرمة

#### المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وبعد: فإن اهتمام العلماء في مجال اختصاصهم يكون أكثر تنقيحاً وضبطاً، وقد لا يكون كذلك في مجالات أخرى من العلم، وحيث إن العلوم الشرعية متكاملة ومتعاضدة وينبغي لطلبة العلم أن يكمل بعضهم بعضاً، ومن منطلق التكامل فقد رأيت في بعض مصنفات علماء أصول الفقه أحاديث مذكورة بألفاظ غريبة، بعضها لا يوجد بتلك الألفاظ أصلاً، وبعضها لا يصح، وبعضها يمكن وجود حديث أو مجموعة أحاديث تدل على معنى ما ذكره الأصوليون، وبعض تلك الألفاظ مذكور في كتب الحديث بنحو ما ذكره الأصوليون وإن كان ليس بلفظه.

فأحببت المساهمة في هذا الباب من العلم؛ فقامت بتتبع بعض كتب الأصول وجمعت الأحاديث من هذا الصنف، وخرّجتها، وذكرت ما يليق بكل منها من حيث الصحة والضعف، استناداً على كلام العلماء وما يوجبه البحث العلمي الحديثي.

فكانت مشكلة البحث تدور حول:

■ ما الأحاديث التي ذكرها الأصوليون بألفاظ غريبة غير معروفة عند المحدثين؟

■ وما الأحاديث التي يذكرونها ولا أصل لها وإن كان معناها صحيحاً؟  
وقد وجدت بعض العلماء ممن قام بتخريج أحاديث كتب الأصول قد تنبه لهذه النكت العلمية وتكلم عنها بما يليق بها، ومن ذلك:

١. تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب لابن كثير رحمهما الله.

٢. المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر، لبدر الدين محمد بن عبدالله الزركشي رحمه الله.

٣. موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر لابن حجر العسقلاني رحمه الله.

وهذه الكتب تُعدّ دراسات سابقة لموضوع هذا البحث، ويختلف هذا البحث في أنه جمع ألفاظ الأحاديث المذكورة بغير ألفاظها عند المحدثين دون سائر الأحاديث، وبأنه جمع هذه الألفاظ من عدة كتب لمذاهب الجمهور ( مالكية، شافعية، حنابلة) ولم يقتصر على كتاب واحد أو مذهب واحد، وأنه جمع كلام العلماء في الحكم على درجة تلك الأحاديث ونقحه - قدر الوسع والطاقة-.

وكتب أصول الفقه التي تتبعت ما فيها من الأحاديث هي:

١. روضة الناظر وجنة المناظر، لموفق الدين أبي محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي الحنبلي، المتوفى ٦٢٠هـ .

٢. مختصر منتهى السؤل والأمل لجمال الدين أبي عمرو عثمان بن عمرو بن أبي بكر المقرئ المالكي المعروف بابن الحاجب، المتوفى ٦٤٦هـ .

٣. منهاج الوصول إلى علم الأصول للقاضي ناصر الدين عبدالله بن عمر البيضاوي الشافعي، المتوفى ٦٨٥هـ.

٤. تقريب الوصول إلى علم الأصول لأبي القاسم محمد بن أحمد بن جزي الكلبلي الغرناطي، المتوفى ٧٤١هـ .

واستخدمت في هذا البحث طريقة البحث الاستقرائي لتتبع الألفاظ المذكورة بغير ألفاظها عند المحدثين، بحيث أفق على الحديث في كتاب الأصول، ثم أراجع المصنفات الحديثية، وأبحث عن الحديث بذلك اللفظ؛ فإن وجدته بلفظه تركته، وإن لم أجده بلفظ أثبته، ثم راجعت كتب التخريج التي ذكرتها سابقاً وانظر ما قاله العلماء، وهل وقفوا على لفظ ذلك الحديث أم لا، فإن ذكروا ذلك اللفظ في أحد كتب الحديث المعتبرة فالحمد لله، وإلا أثبته في بحثي هذا.

ثم قمت بتخريج تلك الأحاديث المنتقاة من كتب الحديث، وذكرت درجتها من حيث الصحة والضعف بحسب أقوال العلماء، وما أدّى إليه البحث العلمي وفق قواعد المحدثين، والله الموفق لكل خير.

وقد رتبت الأحاديث بحسب ترتيب كتب الأصول لينتفع بها من يطالع تلك الكتب من أهل أصول الفقه.

وقسمت البحث ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الروايات الواردة في أبواب الأدلة.

المبحث الثاني: الروايات الواردة في أبواب دلالات الألفاظ (العام والخاص

والمجمل والمبين وغيره).

المبحث الثالث: الروايات الواردة في أبواب الاجتهاد والتقليد والإفتاء.

## المبحث الأول: الروايات المذكورة في باب الأدلة

## ١. حديث: قطع السارق من الكوع

ذكره ابن الحاجب في المختصر<sup>(١)</sup>، قال ابن كثير: "أما القطع من الكوع: فلم أرَ في حديث أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أمر بقطع يد سارق من كوعه"<sup>(٢)</sup>. وأقرب لفظ كما أشار ابن كثير والزرکشي لهذا ما رواه ابن عدي ومن طريقه البيهقي من حديث خالد بن عبد الرحمن المرزبي الخراساني ثنا مالك بن مغول عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن عبد الله ابن عمرو قال: «قَطَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَارِقًا مِنَ الْمُفْصِلِ»<sup>(٣)</sup>، ثم قال ابن عدي: "وهذا الحديث عن مالك لا أعرفه إلا من رواية خالد عنه"، وقال: "ولخالد هذا أحاديث غير ما ذكرته، وفي بعض أحاديثه إنكار، وعامة ما يُنكر من حديثه قد ذكرته، على أن يحيى بن معين قد وثقه، وأرجو أن ما يُنكر من حديثه إنما هو وهم منه، أو خطأ"<sup>(٤)</sup>. قال ابن كثير: "وهذا إسناد حسن"<sup>(٥)</sup>.

وروى الدارقطني من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده في حديث سرقة رداء صفوان بن أمية وفي آخره: "ثم أمر بقطعه من المُفْصِلِ"<sup>(٦)</sup>، لكنه من رواية محمد بن عبيد الله العرزمي وهو متروك<sup>(٧)</sup>. وروى ابن أبي شيبة<sup>(٨)</sup> عن رجاء بن حيوة: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ رَجُلًا مِنَ الْمُفْصِلِ»، وهذا مرسل<sup>(٩)</sup>، ووصله البيهقي<sup>(١٠)</sup> حيث رواه من طريق وكيع ثنا مسرة بن مَعْبَد، قال: سمعتُ إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر يُحَدِّثُ عن رجاء بن حيوة عن عدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم... الحديث.

(١) المختصر لابن الحاجب (ص ٤٠٣)، منتهى السؤل والأمل لابن الحاجب (ص ٤٨).

(٢) تحفة الطالب لابن كثير (ص ١٣٠).

(٣) الكامل لابن عدي (٤٦٩/٣)، السنن الكبرى للبيهقي (٤٧٠/٨).

(٤) الكامل لابن عدي (٤٧١/٣).

(٥) تحفة الطالب لابن كثير (ص ١٣٠).

(٦) سنن الدارقطني (٢٠٥/٣).

(٧) تقريب التهذيب لابن حجر (رقم ٦١٠٨).

(٨) مصنف ابن أبي شيبة (٥/٥٢٢) رقم ٢٨٥٩٩.

(٩) نصب الراية للزيلعي (٣/٣٧٠).

(١٠) السنن الكبرى للبيهقي (٤٧٠/٨).

ورواه البيهقي<sup>(١)</sup> عن جابر مرفوعاً، من طريق أحمد بن محمد بن أبي رجاء حدثنا وكيع ثنا سفيان عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر به.  
قال الألباني<sup>(٢)</sup>: "وابن أبي رجاء هذا من شيوخ النسائي، ووثقه ابن حبان، وبقية رجال الإسناد ثقات كلهم؛ فهو صحيح موصول إن كان ابن رجاء قد حفظه، فقد خالف ابن أبي شيبة في موضعين منه كما هو ظاهر، وليس هو في وزن ابن أبي شيبة حفظاً وضبطاً، وعلى كل حال فهو شاهد قوي لحديث ابن عمر عند أبي الشيخ، ومثله حديث جابر من طريق ابن أبي رجاء، فإنه على شرط مسلم، فهو صحيح لولا أن ابن أبي جريج وأبا الزبير مدلسان وقد عنعنا".

أما عن الصحابة، فأخرج ابن أبي شيبة عن عكرمة: « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَطَعَ الْيَدَ مِنَ الْمَفْصِلِ »<sup>(٣)</sup>، ورواه البيهقي<sup>(٤)</sup> من طريق حماد بن زيد عن عمرو بن دينار قال: كان عمر.. الحديث.

قال ابن حجر: " حديثُ أبي بكرٍ وعُمَرَ أَنَّهُمَا قَالَا: "إِذَا سَرَقَ السَّارِقُ فَأَقْطَعُوا يَدَهُ مِنَ الْكُوعِ"، لَمْ أَجِدْهُ عَنْهُمَا، وَفِي كِتَابِ الْحُدُودِ لِأَبِي الشَّيْخِ مِنْ طَرِيقِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرٍ: " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعِثْمَانَ كَانُوا يَقْطَعُونَ السَّارِقَ مِنَ الْمَفْصِلِ " <sup>(٥)</sup>.

وروى ابن أبي شيبة عن سمرة بن عبد الرحمن قال: رَأَيْتُ بِالْحَيْرَةِ مَقْطُوعًا مِنَ الْمَفْصِلِ، فَقُلْتُ: مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَ: «قَطَعَنِي الرَّجُلُ الصَّالِحُ عَلِيٌّ، أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَظْلَمْنِي»<sup>(٦)</sup>، وروى البيهقي<sup>(٧)</sup> من طريق سلمة بن كهيل عن حجية بن عدي: « أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَطَعَ أَيْدِيَهُمْ مِنَ الْمَفْصِلِ وَحَسَمَهَا ».

وروى عبد الرزاق<sup>(٨)</sup> عن الثوري عن أبي المقدام قال: « أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى عَلِيًّا يَقْطَعُ يَدَ رَجُلٍ مِنَ الْمَفْصِلِ ». .

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٤٧٠/٨).

(٢) إرواء الغليل للألباني (٨٢-٨٣).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٥٢١/٥) رقم ٢٨٥٩٨ ورقم ٢٨٦٠١.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي (٤٧٠/٨).

(٥) التلخيص الحبير لابن حجر (١٩٦/٤).

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٥٢٢/٥) رقم ٢٨٦٠٠.

(٧) السنن الكبرى للبيهقي (٤٧٠/٨).

(٨) مصنف عبد الرزاق (١٠/١٨٥) رقم ١٨٧٦١.

## ٢. حديث: خذوا شطر دينكم عن الحميراء

ذكره ابن الحاجب في المختصر<sup>(١)</sup>، قال ابن كثير: "حديث غريب جداً، بل هو منكر. سألت عنه شيخنا الحافظ أبا الحجاج المزني فلم يعرفه، وقال: لم أقف له على سند إلى الآن. وقال شيخنا أبو عبدالله الذهبي: هو من الأحاديث الواهية التي لا يعرف لها إسناد"<sup>(٢)</sup>.

وكذلك قال الحافظ ابن حجر: "لا أعرف له إسناداً ولا رأيته في شيء من كتب الحديث إلا في النهاية لابن الأثير ذكره في مادة ح م ر، ولم يذكر من خرج، ورأيتُه أيضاً في كتاب الفردوس لكن بغير لفظه، ذكره من حديث أنس بغير إسناد أيضاً ولفظه: "خُذُوا ثُلُثَ دِينِكُمْ مِنْ بَيْتِ الْحُمَيْرَاءِ" وبيّض له صاحب مسند الفردوس فلم يخرج له إسناداً"<sup>(٣)</sup>.

وهؤلاء أئمة الحديث أنكروا هذا الحديث ولم يجدوا له إسناداً، فلا يصح عزوه إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

## ٣. حديث: كنا نخابر أربعين سنة، من حديث ابن عمر

ذكره ابن قدامة في الروضة هكذا<sup>(٤)</sup>، وذكره الغزالي في المستصفى بلفظ: «كُنَّا نُخَابِرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَعْدَهُ أَرْبَعِينَ سَنَةً حَتَّى رَوَى لَنَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ...» الحديث<sup>(٥)</sup>.

ولم أجد بهذا اللفظ، والحديث عن ابن عمر مشهور، وله ألفاظ وطرق كثيرة، منها:

الأول: عن نافع أن ابن عمر: كَانَ يُكْرِئُ مَزَارِعَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعَثْمَانَ، وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ، حَتَّى بَلَغَهُ فِي آخِرِ خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ، يُحَدِّثُ فِيهَا بِنَهْيٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ، وَأَنَا مَعَهُ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنِ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ»، فَتَرَكَهَا ابْنُ عُمَرَ بَعْدُ، وَكَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْهَا بَعْدُ قَالَ: زَعَمَ رَافِعُ بْنُ

(١) المختصر لابن الحاجب (ص ٤٦٧-٤٦٨).

(٢) تحفة الطالب لابن كثير (ص ١٧٠).

(٣) موافقة الخبر الخبر لابن حجر (١/١٤٩).

(٤) روضة الناظر لابن قدامة (١/٢٤٢).

(٥) المستصفى للغزالي (٢/١٢٨).

خَدِيجٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهَا. لَفْظُ مُسْلِمٍ (١).  
الثاني: عن سالم بن عبد الله: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، كَانَ يُكْرِي أَرْضِيهِ، حَتَّى بَلَغَهُ  
أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ يَنْهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ، فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ  
خَدِيجٍ، مَاذَا تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كِرَاءِ الْأَرْضِ، قَالَ رَافِعُ بْنُ  
خَدِيجٍ لِعَبْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ عَمِّي، وَكَانَا قَدْ شَهِدَا بَدْرًا، يُحَدِّثَانِ أَهْلَ الدَّارِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ»، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ فِي عَهْدِ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْأَرْضَ تَكْرَى، ثُمَّ خَشِيَ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدَثَ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ عِلْمُهُ، فَتَرَكَ كِرَاءَ الْأَرْضِ» (٢).

الثالث: عن عمرو بن دينار قال: سمعت عبد الله بن عمر يقول: «كُنَّا نَخَابِرُ وَكَا  
نَرَى بِذَلِكَ بَأْسًا، حَتَّى زَعَمَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى  
عَنْهُ، فَتَرَكَنَا ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ قَوْلِهِ». لَفْظُ الْحَمِيدِيِّ (٣).

والحديث عن رافع في الصحيحين وغيرهما بطرق كثيرة متنوعة (٤)، وفي الباب  
عن جابر (٥)، وعن أبي هريرة (٦)، وعن ابن عباس (٧).

#### ٤. حديث: نحن نحكم بالظاهر

ذكره ابن الحاجب في المختصر (٨)، وهذا اللفظ ليس له أصل كما نص على ذلك  
المحدثون: المزي والذهبي وابن كثير وابن حجر، ولكن له معنى صحيح كما سيأتي  
بيانه.

(١) أخرجه البخاري (رقم ٢٣٤٣ و ٢٣٤٤)، ومسلم (رقم ١٥٤٧) واللفظ له، مسند أحمد (٩٥/٨ رقم ٤٥٠٤)،  
سنن النسائي (رقم ٣٩١١) السنن الكبرى للبيهقي (٢١٥/٦ رقم ١١٧٠٩).

(٢) صحيح البخاري (٢٣٤٥ و ٤٠١٢)، صحيح مسلم (رقم ١٥٤٧)، سنن أبي داود (رقم ٣٣٩٤)، السنن الكبرى  
للبيهقي (٢١٤/٦ رقم ١١٧٠٦) مسند أحمد (٥١٩/٢٨ رقم ١٧٢٨٧).

(٣) صحيح مسلم (رقم ١٥٤٧)، سنن أبي داود (رقم ٣٣٨٩)، مسند الحميدي (٣٨٦/١)، مسند أحمد (١٩١/٨)  
رقم ٤٥٨٦).

(٤) صحيح البخاري (رقم ٢٣٤٦ و ٢٣٤٧)، صحيح مسلم (رقم ١٥٤٨)، وأبو داود (رقم ٣٣٩٢ و ٣٣٩٥)  
و ٣٣٩٨)، وابن ماجه (٢٤٥٨ و ٢٤٦٠).

(٥) صحيح البخاري (رقم ٢٣٤٠)، صحيح مسلم (رقم ١٥٣٦).

(٦) صحيح البخاري (رقم ٢٣٤١)، صحيح مسلم (رقم ١٥٤٤).

(٧) صحيح البخاري (رقم ٢٣٤٢).

(٨) المختصر لابن الحاجب (ص ٥٠٣ و ٥٦٥ و ٥٧٧)، منتهى السؤل والأمل لابن الحاجب (ص ٦٤).

قال ابن كثير: " هذا الحديث كثيراً ما يلهج به أهل الأصول، ولم أقف له على سند، وسألت عنه الحافظ أبا الحجاج المزني، فلم يعرفه"<sup>(١)</sup>.

وقال ابن حجر: " هذا الحديث اشتهر بين الأصوليين والفقهاء وتكلمته: " والله يتولى السرائر"، ولا وجود له في كتب الحديث المشهورة ولا في الأجزاء المنثورة. وقد سئل المزني عنه فلم يعرفه، والذهبي قال: لا أصل له"<sup>(٢)</sup>.

إلا أن الزركشي نقل عن علاء الدين مغطاي: "أن الحافظ أبا طاهر إسماعيل بن علي بن إبراهيم ابن أبي القاسم الجنزوري، رواه في كتابه: إدارة الحكام، في قصة الكندي والحضرمي اللذين اختصما إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- وأصل حديثهما في الصحيحين، فقال المقضي عليه: قضيت علي والحق لي. فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: "إنما أفضي بالظاهر والله يتولى السرائر"<sup>(٣)</sup>.

وانتقد السخاوي هذا مستنداً إلى كلام الحافظ ابن حجر فقال: "وأغرب إسماعيل بن علي بن إبراهيم بن أبي القاسم الجنزوري في كتابه إدارة الحكام فقال... - ونقل الكلام السابق- ثم قال: قال شيخنا<sup>(٤)</sup>: ولم أقف على هذا الكتاب، ولا أدري أساق له إسماعيل المذكور إسناداً أم لا؟"<sup>(٥)</sup>.

أما معنى هذا الحديث فقد ورد في بعض الأحاديث الصحيحة<sup>(٦)</sup>، ومنها:  
عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، وَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ» رواه الجماعة<sup>(٧)</sup>.

عن عمر بن الخطاب أنه قال: « إِنَّ أَنَا سَأَلْنَا كُنَّا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ، وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمْ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ

(١) تحفة الطالب لابن كثير (ص ١٧٤).

(٢) موافقة الخبر الخبر لابن حجر (١/١٨١).

(٣) المعتمر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر للزركشي (ص ٩٩).

(٤) يقصد ابن حجر، وكلامه في التلخيص الحبير (٤/٤٦٥).

(٥) المقاصد الحسنة للسخاوي (ص ١٦٣).

(٦) تحفة الطالب لابن كثير (ص ١٧٤).

(٧) صحيح البخاري (رقم ٢٦٨٠ و ٦٩٦٧ و ٧١٦٨)، ومسلم (رقم ١٧١٣)، سنن أبي داود (رقم ٣٥٨٣) سنن

الترمذي (رقم ١٣٣٩)، سنن النسائي (رقم ٥٤٠١ و ٥٤٢٢)، سنن ابن ماجه (رقم ٢٣١٧).



أَعْمَالِكُمْ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا، أَمَّنَاهُ، وَقَرَّبْنَا، وَلَيْسَ لَنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ اللَّهُ يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا لَمْ نَأْمَنْهُ، وَلَمْ نُصَدِّقْهُ، وَإِنْ قَالَ: إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ « رواه البخاري (١).

#### ٥. حديث ادرووا الحدود بالشبهات

ذكره ابن الحاجب في المختصر (٢) ، قال ابن كثير : "لم أر هذا الحديث بهذا اللفظ" (٣)، وقال الزيلعي: " غريب بهذا اللفظ" (٤)، وقال ابن حجر: " هذا الحديث مشهور بين الفقهاء وأهل أصول الفقه، ولم يقع لي مرفوعاً بهذا اللفظ" (٥).

وقد روي بهذا اللفظ من طريق أبي حنيفة عن مفسم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « ادروا الحدود بالشبهات » (٦)، أخرجه أبو محمد البخاري عن أبي سعيد بن جعفر الجرمي عن يحيى بن فروخ عن محمد بن بشر عن أبي حنيفة به، كما في جامع المسانيد للخوازمي (٧)، وهذا إسناد لا يعتد به، ففي إسناده أبو سعيد بن جعفر، قال ابن حجر: " شيخ بصري تالف متأخر... وقد أكثر عنه أبو محمد الحارثي في مسند أبي حنيفة" (٨).

وأخرجه ابن عدي من طريق ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن عكرمة عن ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « ادروا الحدود بالشبهات، وأقيلوا الكرام عثراتهم إلا في حد من حدود الله» (٩)، وابن لهيعة ضعيف، ولم أعرف الإسناد من ابن عدي إليه.

(١) صحيح البخاري (رقم ٢٦٤١)، مسند أحمد (١/٣٨٤ رقم ٢٨٦)، السنن الكبرى للبيهقي (٨/٣٤٩).

(٢) المختصر لابن الحاجب (ص ٦٢٨)، منتهى السؤل والأمل لابن الحاجب (ص ٨٦).

(٣) تحفة الطالب كثير (ص ٢٢٦)

(٤) نصب الراية للزيلعي (٣/٣٣٣).

(٥) موافقة الخبر الخبر لابن حجر (١/٤٤٢).

(٦) مسند الإمام أبي حنيفة رواية الإمام الحنفكي (ص ١١٤)، وعزاه إلى أبي حنيفة أيضا الزيلعي في نصب

الراية (٣/٣٣٣) وملا علي قاري في شرح مسند أبي حنيفة (١/١٨٦).

(٧) جامع المسانيد للخوازمي (٢/١٨٣)، وكذلك ذكره في تحفة الأحوذني أنه في مسند أبي حنيفة للحارثي

(٤/٥٧٣).

(٨) لسان الميزان لابن حجر (١/٢٧).

(٩) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٠/٢٥٩)، وذكره في كنز العمال (رقم ١٢٩٧٢) ونسبه إلى ابن عدي

في جزء له من حديث أهل مصر والجزيرة عن ابن عباس.

ورواه أبو مسلم الكجي وابن السمعاني في الذيل عن عمر بن عبدالعزيز عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا بلفظ: «إِرْوُوا الْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ»<sup>(١)</sup>، وأخرجه أبو نعيم في الحلية من قول عمر بن عبدالعزيز نفسه<sup>(٢)</sup> بلفظ: «أَدْرَعُوا الْحُدُودَ مَا اسْتَطَعْتُمْ فِي كُلِّ شَبَهَةٍ، فَإِنَّ الْوَالِيَّ إِنْ أَخْطَأَ فِي الْعَفْوِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَتَعَدَّى فِي الظُّلْمِ وَالْعُقُوبَةِ».

ومن الألفاظ القريبة لهذا اللفظ ما رواه الترمذي والدارقطني والحاكم والبيهقي عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَدْرَعُوا الْحُدُودَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنْ كَانَ لَهُ مَخْرَجٌ فَخَلُّوا سَبِيلَهُ؛ فَإِنَّ الْإِمَامَ أَنْ يُخْطِئَ فِي الْعَفْوِ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يُخْطِئَ فِي الْعُقُوبَةِ»<sup>(٣)</sup>، ثم قال الترمذي: "حدثنا هناد قال حدثنا وكيع، عن يزيد بن زياد نحو حديث محمد بن ربيعة ولم يرفعه. وفي الباب عن أبي هريرة، وعبدالله بن عمرو. وحديث عائشة، لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث محمد بن ربيعة، عن يزيد بن زياد الدمشقي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ورواه وكيع عن يزيد بن زياد نحوه، ولم يرفعه، ورواية وكيع أصح، وقد روي نحو هذا عن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنهم قالوا مثل ذلك، ويزيد بن زياد الدمشقي ضعيف في الحديث، ويزيد بن أبي زياد الكوفي أثبت من هذا وأقدم". وقال الترمذي في العلال الكبير: "سألتُ محمداً عن هذا الحديث، فقال: يزيدُ بنُ زيادٍ الدَّمَشَقِيُّ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ذَاهِبٌ"<sup>(٤)</sup>.

وقال الحاكم: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وتعقبه الذهبي بأن يزيد بن زياد قال فيه النسائي: "متروك"<sup>(٥)</sup>، وقال البيهقي: "ورواية وكيع أقرب إلى الصواب"<sup>(٦)</sup>، وعلق ابن الملقن على كلام الحاكم بقوله: "وفيما ذكره نظر، ويزيد المذكور في إسناده وإه بمرّة"<sup>(٧)</sup>.

(١) البدر المنير لابن الملقن (٦١١/٨).

(٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم (٣١١/٥).

(٣) سنن الترمذي (٤/٢٥ رقم ١٤٢٤)، سنن الدارقطني (٨٤/٣).

(٤) العلال الكبير للترمذي (رقم ٤١٠).

(٥) المستدرک على الصحيحين للحاكم (٤/٤٢٦).

(٦) السنن الكبرى للبيهقي (٨/٤١٣).

(٧) البدر المنير لابن الملقن (٦١٢/٨).

أما حديث علي، فأخرجه الدراقطني<sup>(١)</sup> من طريق مُخْتَارِ التَّمَارِ عَنْ أَبِي مَطَرٍ<sup>(٢)</sup> عن علي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « اذْرَعُوا الحُدُودَ »، ومختار ضعيف<sup>(٣)</sup>. وروى أبو يعلى<sup>(٤)</sup> من طريق أبي المُحَيَّاةِ التَّمِيمِيِّ عن أبي مطر عن علي في حديث طويل وفي آخره: قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « ذَاكَ سُلْطَانُ سُوءِ الَّذِي يَعْفُو عَنِ الحُدُودِ، وَلَكِنْ تَعَاوَا الحُدُودَ بَيْنَكُمْ»، قال البوصيري: "هذا إسناد ضعيف لجهالة بعض رواته"<sup>(٥)</sup>.

وأما حديث أبي هريرة فرواه أبو يعلى<sup>(٦)</sup> من طريق وكيع عن إبراهيم بن الفضل المَخْرُومِيَّ عن سعيد المَقْبُرِيِّ عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « اذْرَعُوا الحُدُودَ مَا اسْتَطَعْتُمْ »، ورواه ابن ماجه<sup>(٧)</sup> حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الجَّرَّاحِ ثَنَا وَكَيْعٌ بِهِ مرفوعاً بلفظ: « اذْفَعُوا الحُدُودَ مَا وَجَدْتُمْ لَهَا مَدْفَعاً»، وإبراهيم بن الفضل متروك<sup>(٨)</sup>.

أما حديث عبدالله بن عمرو؛ فأخرج أبو داود والنسائي والدراقطني والحاكم<sup>(٩)</sup> من حديث ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « تعافوا الحُدُودَ فِيمَا بَيْنَكُمْ، فَمَا بَلَغْنِي مِنْ حَدٍّ فَقَدْ وَجِبَ»، قال ابن حجر: "وسنده إلى عمرو بن شعيب صحيح"<sup>(١٠)</sup>.

(١) سنن الدراقطني (٨٤/٣).

(٢) أبو مطر مجهول لا يعرف قاله أبو حاتم. الجرح والتعديل (٤٤٥/٩).

(٣) كذا قال الزيلعي في نصب الراية (٣٠٩/٣)، وقال ابن حجر في التقريب "مقبول" (رقم ٦٥٢٣).

(٤) مسند أبي يعلى الموصلي (١/ ٢٧٥ رقم ٣٢٨)، والمطالب العالية لابن حجر (٩٩/٩ رقم ١٨٧٣).

(٥) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة للبوصيري (٢٦٦/٤).

(٦) مسند أبي يعلى الموصلي (١١/٤٩٤ رقم ٦٦١٨).

(٧) سنن ابن ماجه (٣/ ٥٧٩ رقم ٥٤٥).

(٨) تقريب التهذيب (رقم ٢٢٨).

(٩) سنن أبي داود (رقم ٤٣٧٦)، سنن النسائي (رقم ٤٨٨٦)، سنن الدراقطني (٨٤/٣). المستدرک للحاكم

(٤/٤٢٤ رقم ٨١٥٦) السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٥٧٥ رقم ١٧٦١١)

(١٠) فتح الباري لابن حجر (٨٧/١٢).

أما الروايات الموقوفة على الصحابة، فقد أخرج مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن عاصم عن أبي وائل عن عبدالله بن مسعود قال: « ادعوا الحدود عن عباد الله عز وجل»<sup>(١)</sup>.

قال البيهقي: " وأصح ما روي فيه حديث سُفْيَانَ عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قال: « ادعوا الجَدَّ وَالْقَتْلَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ»<sup>(٢)</sup>، أخرجه بهذا اللفظ الطبراني والبيهقي<sup>(٣)</sup>.

وروى ابن أبي شيبة والدارقطني<sup>(٤)</sup> من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن عمرو بن شعيب عن أبيه أن عبد الله بن مسعود ومُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجُهَنِيُّ قَالُوا: « إِذَا اسْتَبَهَ عَلَيْكَ الْحَدُّ فَادْرَأْهُ مَا اسْتَطَعْتَ»، وفيه إسحاق بن أبي فروة، قال الزيلعي: " وَهُوَ مَعْلُولٌ بِإِسْحَاقِ بْنِ أَبِي فَرَوَةَ، فَإِنَّهُ مَتْرُوكٌ"<sup>(٥)</sup>.

وأخرج ابن أبي شيبة عن هشيم عن منصور عن الحارث عن إبراهيم قال: عمر بن الخطاب: « لَأَنْ أُعْطِلَ الْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُفِيمَهَا بِالشُّبُهَاتِ»<sup>(٦)</sup>.

ونكر البيهقي<sup>(٧)</sup> عن أبي يوسف قال: وحدثنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عمر بن الخطاب أنه قال: « ادعوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن الإمام إن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة، وإذا وجدتم لمسلم مخرجاً فادعوا عنه الحد».

١( ) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة للبوصيري (٤/ ٢٦٦ رقم ٣٥٣٥)، المطالب العالية لابن حجر (٥٥/٩ رقم ١٨٥٧).

٢( ) معرفة السنن والآثار للبيهقي (١٢/ ٣٢٨ رقم ١٦٨٧٦).

٣( ) المعجم الكبير للطبراني (٩/ ١٩٢ رقم ٨٩٤٧)، السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٤١٤ رقم ١٧٠٦٤)، وحسن إسناده الألباني في إرواء الغليل (٨/ ٢٦).

٤( ) مصنف ابن أبي شيبة (٥/ ٥١١ رقم ٢٨٤٩٤)، سنن الدارقطني (٤/ ٨٤).

٥( ) نصب الراية للزيلعي (٣/ ٣٣٣).

٦( ) مصنف ابن أبي شيبة (٥/ ٥١١ رقم ٢٨٤٩٣).

٧( ) معرفة السنن والآثار (١٣/ ٣٠٨ رقم ١٨٢٨٧).

ومن باب القياس

## ٦. حديث الأعرابي الذي وقع على أهله في رمضان

قال ابن قدامة في روضة الناظر: "ومثاله: قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للأعرابي الذي قال: هلكت يا رسول الله. قال: ما صنعت؟" (١) فذكر أنه (أعرابي)، ولم أجد في الألفاظ الصحيحة ذكر أنه أعرابي، وهذا وجه الشاهد الذي ذكر ابن قدامة الحديث لأجله.

والحديث صحيح مشهور دون هذه اللفظة، فقد رواه الجماعة عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: «بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ. قَالَ: مَا لَكَ؟ قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَلْ تَجِدُ رَقِيَّةً تُعْتَقُهَا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَابَعَيْنِ، قَالَ: لَا، فَقَالَ: فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مَسْكِينًا. قَالَ: لَا، قَالَ: فَمَكَتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْرَقٌ فِيهَا تَمْرٌ - وَالْعَرَقُ الْمَكْتَلُ - قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟ فَقَالَ: أَنَا، قَالَ: خُذْهَا، فَتَصَدَّقْ بِهِ. فَقَالَ الرَّجُلُ: أَعْلَى أَفْقَرِ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَنَيْهَا - يُرِيدُ الْحَرَّتَيْنِ - أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَطْعَمُهُ أَهْلَكَ» واللفظ للبخاري (٢).

إلا أنني وقفت على رواية عند البيهقي (٣) من حديث مالك عن عطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب قال: "أتى أعرابي إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فذكر حديث المسيب أهله في رمضان.. مرسلًا. ثم قال البيهقي: "حديث ابن المسيب منقطع، وعطاء الخراساني غيره أوثق منه".

(١) روضة الناظر لابن قدامة (٢/٢٣٢).

(٢) صحيح البخاري (رقم ١٩٣٦ و ٦٨٢١) صحيح مسلم (رقم ١١١١) سنن أبي داود (رقم ٢٣٩٠ و ٢٣٩١ و ٢٣٩٢)، والترمذي (رقم ٧٣٣)، سنن ابن ماجه (رقم ١٦٧١) مسند أحمد (رقم ٧٢٩٠ و ٧٦٩٢ و ٧٧٨٥ و ١٠٦٨٧ و ١٠٦٨٨)، السنن الكبرى للبيهقي (١٠/٩٣ رقم ١٩٩٦٨).

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (١٠/٩٣ رقم ١٩٩٦٩).

## ٧. حديث : من أعتق شركاً له في عبد، قُوم عليه الباقي

ذكره ابن قدامة في الروضة هكذا (١)، ولم أجد بهذا اللفظ، وهو في الصحيحين وغيرهما بألفاظ أخرى، وأقرب لفظ ما رواه أحمد في المسند من طريق معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاً لَهُ فِي عَبْدٍ أَقِيمَ مَا بَقِيَ فِي مَالِهِ » (٢).

والحديث في الصحيحين والسنن وغيرها من طرق عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاً لَهُ فِي عَبْدٍ، فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ، قُومَ عَلَيْهِ قِيمَةَ الْعَدْلِ، فَأَعْطَى شِرْكَاءَهُ حِصَصَهُمْ، وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ»، وهذا لفظ مسلم (٣).

وروي من حديث أبي هريرة أيضاً أخرجه الشيخان وأصحاب السنن (٤) من طريق قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة، قال: قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاً لَهُ فِي عَبْدٍ، فَخَلَّصَهُ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْفُوقٍ عَلَيْهِ» واللفظ لمسلم .

## ٨. حديث: ذكر الله على قلب المؤمن، سمى أو لم يسم

ذكره ابن الحاجب (٥)، وقال ابن كثير: " لم أر هذا الحديث في شيء من الكتب الستة" (٦). وقال الزركشي: "لا يعرف بهذا اللفظ" (٧).

(١) روضة الناظر لابن قدامة (٢٥١/٢).

(٢) مسند أحمد (٨/ ٥٠١ رقم ٤٩٠١).

(٣) رواه البخاري (رقم ٢٤٩١ و ٢٥٠٣ و ٢٥٢١ و ٢٥٢٢ و ٢٥٣٢ و ٢٥٢٤ و ٢٥٢٥)، ومسلم (رقم ١٥٠١)، وأبو داود (رقم ٣٩٤٠ و ٣٩٤١ و ٣٩٤٢ و ٣٩٤٣) سنن الترمذي (رقم ١٣٩٥ و ١٣٩٦) وابن ماجه (رقم ٢٥٢٨)، والنسائي (رقم ٤٦٩٩) والسنن الكبرى له (رقم ٤٩٣١ و ٤٩٣٢ و ٤٩٣٣ و ٤٩٣٦ و ٤٩٤١ و ٤٩٤٢).

(٤) رواه البخاري (رقم ٢٤٩٢ و ٢٥٠٤ و ٢٥٢٦ و ٢٥٢٧)، ومسلم (رقم ١٥٠٣)، وأبو داود (رقم ٣٩٣٧ و ٣٩٣٨) سنن الترمذي (رقم ١٣٩٧) وابن ماجه (رقم ٢٥٢٧)، والنسائي في الكبرى (رقم ٤٩٤٤ و ٤٩٤٥)، مسند أحمد (٧٤٦٨)، وصحيح ابن حبان (رقم ٤٣١٨) و (٤٣١٩).

(٥) المختصر لابن الحاجب (ص ١١٣٦)، المنتهى لابن الحاجب (ص ١٩٢).

(٦) تحفة الطالب لابن كثير (ص ٤٤١).

(٧) المعتمد للزركشي (ص ٢٢٠).

وأقرب لفظ له، ما روى الطبراني وابن عدي والدارقطني والبيهقي<sup>(١)</sup> من طريق مروان بن سالم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَذْبَحُ، وَيَنْسَى أَنْ يُسَمِّيَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اسْمُ اللَّهِ عَلَى فَمِ كُلِّ مُسْلِمٍ» قال الدارقطني: "مَرَوَانُ بْنُ سَالِمٍ ضَعِيفٌ"، ثم قال ابن عدي: "ولمروان بن سالم غير ما ذكرت من الحديث، وعامة حديثه مما لا يتابعه الثقات عليه"، وقال البيهقي: "مروان بن سالم الجزري ضعيف، ضعفه أحمد بن حنبل والبخاري وغيرهما، وهذا الحديث منكر بهذا الإسناد".

وهذا المعنى روي من حديث ابن عباس موقوفاً ومرفوعاً ومن حديث الصلت السدوسي مرسلًا.

أما حديث ابن عباس فأخرجه والبيهقي<sup>(٢)</sup> من طريق ابن عينة عن عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء عن عكرمة عن ابن عباس قال: «إِذَا ذَبَحَ الْمُسْلِمُ فَلَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ؛ فَلْيُكُلْ، فَإِنَّ الْمُسْلِمَ فِيهِ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» موقوفاً، ورواه معقل بن عبيد الله عن عمرو بن دينار فرفعه<sup>(٣)</sup>، قال البيهقي: "والمحفوظ رواية سفيان بن عيينة<sup>(٤)</sup>، وقال ابن حجر: "سنده صحيح، وهو موقوف"<sup>(٥)</sup>.

أما حديث الصلت، فأخرجه أبوداود في المراسيل والبيهقي<sup>(٦)</sup> عن الصلت قال: قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ذَبِيحَةُ الْمُسْلِمِ حَلَالٌ، ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ أَوْ لَمْ يَذْكُرْ، إِنَّهُ إِنْ ذَكَرَ لَمْ يَذْكُرْ إِلَّا اسْمَ اللَّهِ»، وقال ابن حجر "مرسل جيد"<sup>(٧)</sup>.

(١) المعجم الأوسط للطبراني (٥/ ٩٤ رقم ٤٧٦٩)، والكامل لابن عدي (٨/ ١٢٠)، وسنن الدارقطني (٥/ ٥٣٣ رقم ٤٨٠٣) السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ٤٠٢ رقم ١٨٨٩٤).

(٢) سنن الدارقطني (٥/ ٥٣٤ رقم ٤٨٠٦)، معرفة السنن والآثار للبيهقي (١٣/ ٤٤٧ رقم ١٨٧٩١).

(٣) سنن الدارقطني (٥/ ٥٣٥ رقم ٤٨٠٨)، السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ٤٠١ رقم ١٨٨٩٠).

(٤) معرفة السنن والآثار للبيهقي (١٣/ ٤٤٧).

(٥) فتح الباري لابن حجر (٩/ ٦٢٤).

(٦) المراسيل لأبي داود (رقم ٣٧٨)، السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ٢٤٠ رقم ١٨٨٩٥).

(٧) فتح الباري لابن حجر (٩/ ٦٣٦).

## ٩. حديث: لا تبيعوا الطعام بالطعام

ذكره ابن الحاجب في المختصر<sup>(١)</sup>، وقال ابن كثير: "ليس هو في شيء من الكتب بهذه الصيغة"<sup>(٢)</sup>، وقال الزركشي في المعتمر: "ولم يرو بهذا اللفظ"<sup>(٣)</sup>.  
والحديث في صحيح مسلم ومسند أحمد من حديث معمر بن عبد الله رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الطَّعَامُ بِالطَّعَامِ مِثْلًا بِمِثْلِ»<sup>(٤)</sup>.

ومن باب الأدلة المختلفة فيها: شرع من قبلنا

## ١٠. الصلاة قبل البعثة

ذكره ابن الحاجب في المختصر<sup>(٥)</sup>، وقال ابن كثير: "وأما الصلاة قبل المبعث، فلم أر في حديث ما يدل على ذلك"<sup>(٦)</sup>.

ولم يذكر الزركشي في المعتمر، ولا ابن حجر في الموافقة في هذا شيئاً، ولم أجد ما يدل عليه.

## ١١. حديث: ألم آت بها بيضاء نقية

ذكره ابن قدامة في روضة الناظر هكذا<sup>(٧)</sup>، ولفظه في مسند أحمد<sup>(٨)</sup> عن جابر بن عبد الله أن عمرَ ابنَ الخطاب، أتى النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بكتاب أصابَهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكُتُبِ، فَقَرَأَهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فغَضِبَ، وقال: «أُمَّتَهُوْكَونَ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بِيَضَاءَ نَقِيَّةٍ، لَأَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ

(١) المختصر لابن الحاجب (ص ١١٥٣)، المنتهى لابن الحاجب (ص ١٩٧).

(٢) تحفة الطالب لابن كثير (ص ٤٤٥).

(٣) المعتمر للزركشي (ص ٢١٣).

(٤) صحيح مسلم (رقم ١٥٩٢) مسند أحمد (٢٢٣/٤٥ رقم ٢٧٢٥).

(٥) المختصر لابن الحاجب (ص ١١٨٢)، المنتهى لابن الحاجب (ص ٢٠٥).

(٦) تحفة الطالب لابن كثير (ص ٤٤٩).

(٧) روضة الناظر لابن قدامة (١/٤٠٠).

(٨) مسند أحمد (٢٣/٣٤٩ رقم ١٥١٥٦ ورقم ١٤٦٣١)، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٥/٣١٢)

رقم ٢٦٤٢١)، وأبو عبيد في غريب الحديث (٣/٢٨-٢٩)، وابن أبي عاصم في السنة (١/٢٧ رقم ٥٠)، والبخاري (١٢٤- كشف الأستار)، والبيهقي في شعب الإيمان (١/٣٤٧ رقم ١٧٥ و١٧٧)، والبخاري في شرح السنة (١/٢٧٠ رقم ١٢٦)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/٨٠٥ رقم ١٤٩٧) من طرق عن هشيم بن

بشير، بهذا الإسناد. وأخرجه بنحوه الدارمي (رقم ٤٣٥) من طريق ابن نمير، عن مجالد، به. وعند أحمد أيضاً

من طريق حماد بن زيد، عن مجالد برقم (١٤٦٣١).



فِيخْبِرُوكُمْ بِحَقِّ فَتُكذِّبُوا بِهِ، أَوْ بِيَاظِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى كَانَتْ حَيًّا، مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي» ، والحديث من طريق هُشَيْمٍ أَخْبَرَنَا مُجَالِدٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بِهِ. وهذا الإسناد فيه ضعف، لضعف مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ.

لكن الحديث روي من طرق أخرى وله شواهد موصولة ومنقطعة على النحو التالي:

الطريق الأول: طريق جابر الجعفي عن الشعبي عن عبد الله بن ثابت قال: جاء عمر بن الخطاب إلى النبي صلى الله عليه وسلم... فذكر نحوه، رواه عن جابر عدد من الرواة واختلفوا في الراوي عن عمر، رواه أحمد وعبدالرزاق عن الثوري به<sup>(١)</sup>، ورواه الدارقطني عن معاوية عن الثوري به، لكن قال عبدالله بن يزيد<sup>(٢)</sup>.

ورواه الخطيب البغدادي من طرق عن محمد بن كثير وورقاء بن عمر عن جابر به كرواية عبدالرزاق<sup>(٣)</sup>. وجابر الجعفي ضعيف<sup>(٤)</sup>. وقال البخاري في ترجمة عبد الله بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم: "قاله جابر عن الشعبي، ولم يصح، وقال مُجَالِدٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ جَابِرِ: أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ بِكِتَابٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"<sup>(٥)</sup>.

ورواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن أبيه وحريث بن أبي مطر عن الشعبي عن ثابت الأنصاري أن عمر به، أخرجه الدارقطني<sup>(٦)</sup>.

ورواه مسلمة بن جعفر عن عمرو بن قيس عن جابر الجعفي عن الشعبي عن عمر بنحوه. فلم يذكر واسطة بين الشعبي وعمر. أخرجه الدارقطني وقال بعد سياق هذه الاختلافات عن الشعبي: "والله أعلم بالصواب"<sup>(٧)</sup>.

الطريق الثاني: أخرج ابن الضريس في "فضائل القرآن"<sup>(٨)</sup> من طريق موسى بن إسماعيل، قال حدثنا جرير، عن الحسن أن عمر بن الخطاب، رضوان الله عليه قال: "

(١) مصنف عبدالرزاق (رقم ١٠١٦٤)، مسند أحمد (١٩٨/٢٥ رقم ١٥٨٦٤ و ١٨٣٣٥).

(٢) علل الدارقطني (٩٩/٢).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي للخطيب (١١٣/٢).

(٤) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٤/٤٩٥)، تقريب التهذيب (رقم ٨٧٨).

(٥) التاريخ الكبير للبخاري (٣٩/٥)، الإصابة لابن حجر (٣٠/٤).

(٦) علل الدارقطني (١٠٠/٢-١٠١).

(٧) علل الدارقطني (١٠٠/٢).

(٨) فضائل القرآن لابن الضريس (رقم ٨٩)، وأشار لرواية الحسن وتفسيره أبو عبيد في غريب الحديث (٢٩/٣)

والبيهقي في شعب الإيمان (١/٣٤٨).

يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُحَدِّثُونَنَا بِأَحَادِيثَ قَدْ أَخَذَتْ بِقُلُوبِنَا وَقَدْ هَمَمْنَا أَنْ نَكْتُبُهَا. فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، أُمَّتُكُمْ أَنْتُمْ .. الحديث بنحوه، ورجاله ثقاة إلا أنه من مراسيل الحسن البصري.

الطريق الثالث: روى على بن مسهر عن عبد الرحمن بن إسحاق عن خليفة بن قيس عن خالد بن عرفطة عن عمر بن الخطاب قال: انتسخت كتاباً من أهل الكتاب ... فذكر نحوه، وفي أوله قصة الرجل الذي نسخ كتاب دانيال وأدبه عمر، ثم ذكر عمر ما وقع له مع النبي صلى الله عليه وسلم. أخرجه العقيلي في الضعفاء والخطيب البغدادي والضياء في المختارة<sup>(١)</sup>.

وهذا الإسناد فيه: عبد الرحمن بن إسحاق أبو شيبة الواسطي، وهو ضعيف. وخليفة بن قيس مجهول، وقال البخاري: "لم يصح حديثه"<sup>(٢)</sup>.

وأخرج الخطيب<sup>(٣)</sup> قصة الرجل الذي نسخ كتاب دانيال وما وقع له مع عمر دون باقي الرواية من طريق عبد الأعلى بن حماد نا وهيب أنا ابن عون عن إبراهيم: أن عمر بلغه أن رجلاً كتب كتاب دانيال... بنحوه.

الطريق الرابع: روى أيوب عن أبي قلابة: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مَرَّ بِرَجُلٍ وَهُوَ يَقْرَأُ كِتَابًا، فَاسْتَمَعَهُ سَاعَةً، فَاسْتَحْسَنَهُ... فذكره نحوه، أخرجه معمر بن راشد وأبو داود في المراسيل، وهو منقطع<sup>(٤)</sup>.

الطريق الخامس: عن أبي الدرداء، قال: جاء عمر بجوامع من التوراة إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... فذكره. أورده الهيثمي في مجمع الزوائد وقال: "رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو عامر القاسم بن محمد الأسدي ولم أرَ مَنْ ترجمه، وبقية رجاله موثقون"<sup>(٥)</sup>.

(١) الضعفاء للعقيلي (٢١/٢)، تقييد العلم للخطيب البغدادي (ص ٥١)، المختارة للضياء (١/٢١٥ رقم ١١٥).

(٢) ترجمة أبي شيبة: تهذيب الكمال (١٦/٥١٥) التقريب (رقم ٣٧٩٩)، ترجمة خليفة: التاريخ الكبير للبخاري (٣/١٩٢).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي للخطيب البغدادي (٢/١٦١).

(٤) جامع معمر بن راشد ملحق بمصنف عبدالرزاق (١١/١١١ رقم ٢٠٠٦٢)، وهو في مصنف عبد الرزاق

الصنعاني (٦/١١٢ رقم ١٠١٦٣)، المراسيل لأبي داود (رقم ٤٥٥)، شعب الإيمان للبيهقي (٧/١٧١)

رقم ٤٨٣٧)، وانظر: إرواء الغليل (٦/٣٤).

(٥) مجمع الزوائد للهيثمي (١/١٧٤).

قال ابن حجر بعد سياق طرق الحديث: " وهذه جميع طرق هذا الحديث، وهي وإن لم يكن فيها ما يحتج به، لكن مجموعها يقتضي أن لها أصلاً" (١)، وحسنه الألباني في إرواء الغليل (٢) وقال: "وجملة القول: أن مجيء الحديث في هذه الطرق المتباينة، والألفاظ المتقاربة مما يدل على أن مجالد بن سعيد قد حفظ الحديث، فهو على أقل تقدير حديث حسن، والله أعلم ."

---

(١) فتح الباري لابن حجر (١٣/٥٢٥).

(٢) إرواء الغليل (٦/٣٧).

## المبحث الثاني: الروايات الواردة في أبواب دلالات الألفاظ

## ١٢. حديث: لَأَ صِيَامَ لِمَنْ لَمْ يَبِيْتِ الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ

ذكره ابن قدامة وابن الحاجب هكذا<sup>(١)</sup>، وأشار ابن الملقن إلى اختلاف لفظ الحديث عما هو مروى في السنن. وقال: "وصحَّه الدَّارِقُطْنِيُّ وَالْخَطَّابِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ"<sup>(٢)</sup>.  
والحديث رواه أحمد والأربعة وابن خزيمة في صحيحه والدارقطني والبيهقي<sup>(٣)</sup> بلفظ: « مَنْ لَمْ يَجْمَعْ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ » من طرق عن عبد الله بن وهب حدَّثني ابنُ لهيعةَ ويحيى بنُ أيوب عن عبدِ اللهِ بنِ أبي بكرِ بنِ حَرَمٍ عن ابنِ شهاب عن سالمِ بنِ عبدِ اللهِ، عن أبيه عن حفصةَ به مرفوعاً.

والخلاف في رفع هذا الحديث ووقفه عن الزهري مشهور، وقد ذكره الدارقطني والبيهقي في السنن عند رواية هذا الحديث، ورجَّح بعض العلماء وقفه من حيث السند، ورأى آخرون أن هذا الاختلاف لا يضر في الحكم بصحة الرفع لأن رواته ثقافت. ومن أقوال النقاد في هذا:

قال أحمد: " ما له عندي ذلك الإسناد، إلا أنه عن ابن عمر وحفصة إسنادان جيِّدان "<sup>(٤)</sup>. وسئل أبو حاتم عن الراجح فقال: " لا أدري؛ لأن عبد الله بن أبي بكر قد أدرك سالمًا وروى عنه، ولا أدري هذا الحديث مما سمع من سالم، أو سمعه من الزهري عن سالم؟، وقد روي عن الزهري، عن حمزة بن عبد الله ابن عمر، عن حفصة، قولها، غير مرفوع؛ وهذا عندي أشبه، والله أعلم "<sup>(٥)</sup>.  
وقال أبو داود: " لا يصحُّ رَفَعُهُ "<sup>(٦)</sup>. وقال الترمذي: " الموقوفُ أصحُّ "<sup>(٧)</sup>، ونقل في العلل عن البخاري أنه قال: " هو خطأ، وهو حديثٌ فيه اضطرابٌ، والصحيحُ عن ابن عمر موقوفٌ "<sup>(٨)</sup>.

(١) روضة الناظر لابن قدامة (٤٠/٢)، المنتهى لابن الحاجب (ص ١٣٨).

(٢) تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج (ص ٣٩).

(٣) مسند أحمد (رقم ٢٦٤٥٧)، سنن أبي داود (رقم ٢٤٥٤)، سنن الترمذي (رقم ٧٣٠)، سنن النسائي (رقم ٢٣٣٣ إلى

رقم ٢٣٤٣)، صحيح ابن خزيمة (رقم ١٩٣٣)، سنن الدارقطني (رقم ٢٢١٦)، السنن الكبرى للبيهقي (رقم ٧٩٠٧).

(٤) تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (١٨٣/٣).

(٥) علل الحديث لابن أبي حاتم (٩/٣).

(٦) سنن أبي داود (٢٣٩/٢).

(٧) سنن الترمذي عند حديث (رقم ٧٣٠).

(٨) العلل الكبير للترمذي (١١٧-١١٨).

وقال النسائي: "الصواب عندي موقوف، ولم يصح رفعه"<sup>(١)</sup>.  
 وقال الخطابي: "أسنده عبد الله بن أبي بكر، وزيادة الثقة مقبولة"<sup>(٢)</sup>.  
 قال ابن حزم: "وهذا إسناد صحيح، ولا يضرب إسناد ابن جريج له أن أوقفه معمر، ومالك، وعبيد الله، ويونس، وابن عيينة، فابن جريج لا يتأخر عن أحد من هؤلاء في الثقة والحفظ، والزهرري واسع الرواية، فمرة يرويه عن سالم عن أبيه، ومرة عن حمزة عن أبيه، وكلاهما ثقة، وابن عمر كذلك، مرة رواه مسنداً، ومرة روى أن حفصة أفتت به، ومرة أفتى هو به، وكل هذا قوة للخبر"<sup>(٣)</sup>.

قال ابن كثير: " وإسناد هذا الحديث حسن جيد لكن له علة، وهو أن النسائي رواه من حديث مالك، عن نافع عن ابن عمر قوله "<sup>(٤)</sup>. وقال الحافظ ابن حجر عن المرفوع: " هذا حديث حسن "<sup>(٥)</sup>، وقال في موضع آخر: " وقد جرى جماعة من الأئمة على ظاهر الإسناد فصحوه، وهو الذي يترجح، فإن علة ليست قاذحة "<sup>(٦)</sup>، وصححه الألباني<sup>(٧)</sup>.

وله شاهد من حديث عائشة مرفوعاً، أخرجه الدارقطني<sup>(٨)</sup> من طريق عبد الله بن عباد عن المفضل بن فضالة عن يحيى بن أيوب عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضی الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ لَمْ يَبْيِثِ الصِّيَامَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ لَهُ». ثم قال الدارقطني: " تفرّد به عبد الله بن عباد، عن المفضل بهذا الإسناد، وكلهم ثقات". لكن قال ابن حجر: " وفيه عبد الله بن عباد وهو مجهول، وقد ذكره ابن حبان في الضعفاء "<sup>(٩)</sup>، وقال في موضع آخر: " وأخرج له الدارقطني شاهداً من حديث عائشة لكنه معلول، انقلب الإسناد على رايه "<sup>(١٠)</sup>.

(١) السنن الكبرى للنسائي (١١٧/٢).

(٢) معالم السنن للخطابي (٣٣٢/٣).

(٣) المحلى لابن حزم (٢٨٨/٤).

(٤) تحفة الطالب لابن كثير (ص ٣٥٦).

(٥) موافقة الخبر الخبر لابن حجر (٨٠/٢).

(٦) موافقة الخبر الخبر لابن حجر (٢١٠/٢).

(٧) موافقة الخبر الخبر لابن حجر (٢١٠/٢).

(٨) سنن الدارقطني (٣/ ١٢٨ رقم ٢٢١٣).

(٩) التلخيص الحبير (٢/ ٤٠٩).

(١٠) إرواء الغليل (رقم ٩١٤)، والجامع الصحيح (رقم ١١٤٨١).

## ١٣ . حديث: رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكروها عليه

ذكره ابن قدامة في الروضة<sup>(١)</sup>، وابن الحاجب في المختصر<sup>(٢)</sup>، وقال الزيلعي: " وهذا لا يوجد بهذا اللفظ، وإن كان الفقهاء كلهم لا يدكرونه إلا بهذا اللفظ... وأكثر ما يُروى بلفظ: « إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لَأُمَّتِي عَنِ الْخَطَا وَالنَّسْيَانِ »، هكذا رُوِيَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي ذَرٍّ، وَثَوْبَانَ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَابْنِ عَمْرٍ، وَأَبِي بَكْرَةَ<sup>(٣)</sup>.  
والحديث رواه ابن ماجه<sup>(٤)</sup> من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن عطاء بن يسار عن ابن عباس عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: « إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِ أُمَّتِي الْخَطَا وَالنَّسْيَانِ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ ». فلم يرد في الحديث (رفع عن أمتي)، قال الزيلعي: " وهو سند ضعيف"<sup>(٥)</sup>، لكن قال ابن كثير وابن حجر عنه: إنه إسناد جيد<sup>(٦)</sup>، وحسنه النووي في الروضة<sup>(٧)</sup>.

وأخرجه ابن حبان والطبراني والحاكم والبيهقي وابن حزم<sup>(٨)</sup> من طريق بشر بن بكر التتيسي عن الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح عن عبيد بن عمير عن ابن عباس قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَا وَالنَّسْيَانِ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ» وقال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه". قال ابن كثير: " وهذا لا يضرنا ههنا؛ لأن عبيد بن عمير ثقة إمام، لكن أنكروا الإمام أحمد هذا الحديث جداً، وقال: ليس هذا إلا عن الحسن".

وللحديث طريق ثان رواه الطبراني<sup>(٩)</sup> عن علي بن عبد العزيز عن معلّى بن مَهْدِيٍّ الْمَوْصِلِيِّ ثنا مُسْلِمٌ بْنُ خَالِدِ الزَّنْجِيِّ حَدَّثَنِي سَعِيدٌ هُوَ الْعَلَّافُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَجَاوَزَ لَأُمَّتِي

(١) روضة الناظر لابن قدامة (٥٠/٢).

(٢) المختصر لابن الحاجب (ص ٧٤٢ و ٨٧٠ و ٩٣٠)، المنتهى لابن الحاجب (ص ١١١ و ١٣٨).

(٣) نصب الراية للزيلعي (٦٤/٢).

(٤) سنن ابن ماجه (رقم ٢٠٤٥) البيهقي في السنن الكبرى (٣٥٦/٧ - ٣٥٧).

(٥) تخريج أحاديث الكشاف للزيلعي (٩٧/٣).

(٦) تحفة الطالب لابن كثير (ص ٢٧١)، موافقة الخبر الخبير لابن حجر (٥١٠/١).

(٧) روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي (١٩٣/٨).

(٨) صحيح ابن حبان (١٦ / ٢٠٢ رقم ٧٢١٩)، المعجم الصغير للطبراني (٢ / ٥٢ رقم ٧٦٥)، المستدرک للحاکم

(١٩٨/٢)، السنن الكبرى للبيهقي (١٠ / ١٠٤ رقم ٢٠٠١٣)، المحلى لابن حزم (٢ / ٣١٤).

(٩) المعجم الكبير للطبراني (١١ / ١٣٣ رقم ١١٢٧٤).

عَنِ الْخَطَا وَالنَّسِيَانِ وَمَا اسْتُكْرَهُوا عَلَيْهِ». قَالَ الْحَافِظُ بْنُ رَجَبٍ: " أَخْرَجَهُ الْجَوْزْجَانِيُّ، وَسَعِيدُ الْعَلَّافُ هُوَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ أَحْمَدُ: وَهُوَ مَكِّي، قِيلَ لَهُ: كَيْفَ حَالُهُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، وَمَا عَلِمْتُ أَحَدًا رَوَى عَنْهُ غَيْرَ مُسْلِمِ ابْنِ خَالِدٍ، قَالَ أَحْمَدُ: وَلَيْسَ هَذَا مَرْفُوعًا إِنَّمَا هُوَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلُهُ. نَقَلَ ذَلِكَ عَنْهُ مَهْنًا، وَمُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ ضَعْفُوهُ"<sup>(١)</sup>.  
الطريق الثاني:

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِي<sup>(٢)</sup> مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ زَيْدِ الْعَمِيِّ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «عَفِيَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَا وَالنَّسِيَانِ وَالْإِسْتِكْرَاهَ»، وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ زَيْدٍ: مَتْرُوكٌ، وَضَعْفُهُ أَبُو دَاوُدَ وَأَبُو زُرْعَةَ<sup>(٣)</sup>، وَزَيْدُ الْعَمِيِّ: ضَعِيفٌ<sup>(٤)</sup>.

وله طريق ثالث، أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي التَّفْسِيرِ<sup>(٥)</sup> مِنْ رِوَايَةِ أَبِي بَكْرِ الْهَنْدِيِّ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَنْ ثَلَاثٍ، عَنِ الْخَطَا وَالنَّسِيَانِ وَالْإِسْتِكْرَاهِ». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلْحَسَنِ فَقَالَ: أَجَلٌ، مَا تَقْرَأُ بِذَلِكَ قُرْآنًا؟ رَبَّنَا لَا تَوَاخِذْنَا مِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَانَا.

وقد أشار ابن الملقن إلى غرابة لفظة (رُفِعَ) في هذا الحديث<sup>(٦)</sup> وأنه روى نحوها عند ابن عدي، وهو ما أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِي فِي الْكَامِلِ وَأَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ وَأَبُو نَعِيمٍ فِي تَارِيخِ أَصْبَهَانَ<sup>(٧)</sup> مِنْ طَرِيقِ جَعْفَرِ بْنِ جَسْرٍ بِنِ فَرْقَدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «رَفَعَ اللَّهُ عَنِ هَذِهِ الْأُمَّةِ ثَلَاثًا الْخَطَا وَالنَّسِيَانِ وَالْأَمْرَ يَكْرَهُونَ عَلَيْهِ».

ثم قال ابن عدي: "ولجعفر بن جسر أحاديث مناكير غير ما ذكرت، ولم أر للمتكلمين في الرجال فيه قولاً، ولا أدري كيف غفلوا عنه لأن عامة ما يرويه منكر، وقد ذكرته لما أنكرت من الأسانيد والمتون التي يرويها، ولعل ذلك إنما هو من قبل

(١) جامع العلوم والحكم لابن رجب (٣٩٢/١).

(٢) الكامل لابن عدي (٢٨٢/٥).

(٣) انظر: الكامل لابن عدي (٢٨٢/٥)، تهذيب الكمال (٣٤/١٨).

(٤) انظر: تهذيب الكمال (٥٦/١٠) التقريب رقم (٢١٣١).

(٥) تفسير ابن أبي حاتم (٢/٥٧٩ رقم ٣٠٩٢).

(٦) تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج لابن الملقن (ص ٣٦-٣٧).

(٧) الكامل لابن عدي (٣٩٠/٢)، طبقات المحققين بأصبهان لأبي الشيخ الأصبهاني (٨٠/٣) تاريخ أصبهان لأبي

نعيم الأصبهاني (١٢٣/١).

أبيه؛ فإن أباه قد تكلم فيه من تقدم ممن يتكلمون في الضعفاء، لأني لم أر يروي جعفر عن غير أبيه". وجسر بن فرقد القصاب، أبو جعفر البصري. قال البخاري: ليس بذلك عندهم، وقال ابن معين، من وجوه عنه: ليس بشيء، وقال النسائي: ضعيف<sup>(١)</sup>، قال ابن كثير: "وهذا السند وإن كان ضعيفاً لحال جعفر بن جسر وأبيه، إلا أنه شاهد للذي قبله"<sup>(٢)</sup>.

والحديث بألفاظه المختلفة روي من أوجه متعددة أخرى، منها:

حديث أبي ذرٍّ رواه ابن ماجه<sup>(٣)</sup> من طريق أيوب بن سويد عن أبي بكر الهذلي عن شهر بن حوشب عن أبي ذرٍّ الغفاري، مرفوعاً نحوه: «إن الله قد تجاوز عن أمي.. الحديث». وفيه أبو بكر الهذلي، متروك الحديث<sup>(٤)</sup>، وشهر بن حوشب ضعيف ولم يسمع من أبي ذرٍّ<sup>(٥)</sup>.

حديث ثوبان، رواه الطبراني<sup>(٦)</sup> من طريق إسحاق بن إبراهيم أبو النصر ثنا يزيد بن ربيعة ثنا أبو الأشعث عن ثوبان مرفوعاً، ولفظه: «إن الله تجاوز عن أمي ثلاثة: الخطأ والنسيان. وما أكرهوا عليه». قال الهيثمي: "رواه الطبراني وفيه يزيد بن ربيعة الرحيبي وهو ضعيف"<sup>(٧)</sup>.

حديث عقبة بن عامر، أخرجه البيهقي<sup>(٨)</sup> من طريق محمد بن المصفي، نا الوليد، نا ابن لهيعة، عن موسى بن وردان قال: سمعت عقبة بن عامر رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وضع الله عن أمي الخطأ والنسيان، وما استكرهوا عليه».

حديث أبي الدرداء، رواه الطبراني أيضاً حدثنا عبدان بن أحمد ثنا هشام بن عمار ثنا إسماعيل بن عياش عن أبي بكر الهذلي عن شهر بن حوشب عن أم الدرداء عن

(١) انظر: ميزان الاعتدال للذهبي (١/٣٩٨).

(٢) تحفة الطالب لابن كثير (ص ٢٧٤).

(٣) سنن ابن ماجه (رقم ٢٠٤٣).

(٤) انظر: تقريب التهذيب (رقم ٨٠٠٢).

(٥) انظر: جامع التحصيل للعلاني (ص ١٩٧).

(٦) المعجم الكبير للطبراني (٢/٩٧ رقم ١٤٣٠).

(٧) مجمع الزوائد (٦/٢٥٣).

(٨) السنن الكبرى للبيهقي (٧/٥٨٤ رقم ١٥٠٩٦).



أبي الدرداء مرفوعاً نحوه. قلت: لفظه: « إن الله تجاوزَ لأمتي عن النسيانِ وما أكرهوا عليه ».

حديث ابن عمر، رواه أبو نعيم<sup>(١)</sup> من طريق محمد بن المصفي ثنا الوليد بن مسلم ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: « إن الله وضع عن أمتي الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه » ثم قال: « غريب من حديث مالك، تفرد به ابن مصفى عن الوليد، وأخرجه العقيلي في الضعفاء، وأعله بإبن المصفى، ونقل عن الإمام أحمد تضعيفه، وقال عبد الله بن أحمد في "العلل": سألت أبي عنه فأنكره جداً"<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم: « إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان، وما استكرهوا عليه »، وعن الوليد عن مالك عن نافع عن ابن عمر مثله، وعن الوليد عن ابن لهيعة عن موسى بن وردان عن عامر مثله، فقال أبي: هذه أحاديث منكرة، كأنها موضوعة، ولا يصح هذا الحديث، ولا يثبت إسناده"<sup>(٣)</sup>، وصح الألباني هذا الحديث<sup>(٤)</sup>.

#### ١٤. حديث: نحن معاشر الأنبياء لا نورث

ذكره ابن قدامة في روضة الناظر، وابن الحاجب في المختصر<sup>(٥)</sup>.

قال ابن كثير: " هذا الحديث بهذا اللفظ لم أره في شيء من الكتب الستة، وإنما الذي في الصحيحين من حديث أبي بكر وعمر وعائشة رضي الله عنهم - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا نورث؛ ما تركنا صدقة"<sup>(٦)</sup>.

والذي يظهر أنه بلفظ: ( نحن معاشر الأنبياء.. ) ليس في الكتب الستة ولا غيرها، لكنه مروى بألفاظ قريبة، ومنها: "إننا معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركناه صدقة".

(١) حلية الأولياء لأبي نعيم (٣٥٢/٦) والعقيلي في الضعفاء (١٤٥/٤).

(٢) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (٥٦١/١) رقم (١٣٤٠).

(٣) العلل لابن أبي حاتم (١١٥-١١٦).

(٤) إرواء الغليل (رقم ٨٢).

(٥) روضة الناظر لابن قدامة (١٢٩/٢ و ١٦٥/٢)، المختصر لابن الحاجب (ص ٧٠٣ و ٨٣٧)، منتهى السؤل

والأمل لابن الحاجب (ص ٧٤ و ١٠٣ و ١٤٤).

(٦) تحفة الطالب لابن كثير (ص: ٢٥٠).

وأخرجه بهذا اللفظ النسائي فيما ساقه ابن حجر في موافقة الخبر الخبر من طريق محمد بن منصور المكي أنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الزهري عن مالك بن أوس بن الحدثان قال: قال عمر رضي الله عنه - لعبد الرحمن بن عوف، وسعد، وعثمان، وطلحة، والزبير: "أنشدكم بالله الذي قامت له السموات والأرض، أسمعتم النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إنا معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركناه صدقة»؟ فقالوا: اللهم نعم". وقد ذكر الحافظ ابن حجر أن هذه الرواية موجودة في السنن الصغرى للنسائي من طريق ابن حيويه والأسيوطي وإنها غير موجودة في رواية ابن السني، لأنه فاتته كتاب الفرائض مع كتب أخرى من السنن<sup>(١)</sup>.  
ثم قال: "وحاصل هذا أن الخبر لم يوجد بلفظ (نحن) ووجد بلفظ (إننا) ومفادهما واحد، فعمل من ذكره ذكره بالمعنى، والله أعلم"<sup>(٢)</sup>.

وقال في الفتح: "وأما ما اشتهر في كتب أهل الأصول وغيرهم بلفظ: "نحن معاشر الأنبياء لا نورث"، فقد أنكره جماعة من الأئمة، وهو كذلك بالنسبة لخصوص لفظ (نحن)، لكن أخرجه النسائي من طريق ابن عيينة عن أبي الزناد بلفظ: "إننا معاشر الأنبياء لا نورث... الحديث. أخرجه عن محمد بن منصور عن ابن عيينة عنه، وهو كذلك في مسند الحميدي عن ابن عيينة، وهو من أتقن أصحاب ابن عيينة فيه، وأورده الهيثم بن كليب في مسنده من حديث أبي بكر الصديق باللفظ المذكور"<sup>(٣)</sup>.

وهو بهذا اللفظ أيضا (إننا معاشر الأنبياء..) في مسند أحمد والسنن الكبرى للنسائي والمعجم الأوسط للطبراني وفوائد تمام<sup>(٤)</sup>.

أما الذي في الصحيحين وغيرها فهو بلفظ: «لَا نُورِثُ، مَا تَرَكَنَاهُ صَدَقَةٌ»<sup>(٥)</sup>.

(١) موافقة الخبر الخبر لابن حجر (٤٨١/١).

(٢) المصدر السابق (٤٨١/١).

(٣) فتح الباري لابن حجر (٨/١٢).

(٤) مسند أحمد (٤٧/١٦ رقم ٩٩٧٢)، السنن الكبرى للنسائي (٦/٩٨ رقم ٦٢٧٥)، المعجم الأوسط للطبراني

(٥/٢٦ رقم ٤٥٧٨)، فوائد تمام (٢/٧٢ رقم ١١٧٤).

(٥) موطأ مالك تحقيق عبد الباقي (٢/٩٩٣ رقم ٢٧)، صحيح البخاري: (رقم ٣٠٩٣ و ٣٧١٢ و ٤٠٣٣ و ٤٠٣٥

و ٤٢٤٠ و ٥٣٥٨ و ٦٧٢٦ و ٦٧٢٧ و ٦٧٢٨ و ٦٧٣٠ و ٧٣٠٥)

صحيح مسلم: (رقم ١٧٥٧ و ١٧٥٨ و ١٧٥٩ و ١٧٦١)

سنن أبي داود: (رقم ٢٩٦٣ و ٢٩٦٨ و ٢٩٦٩ و ٢٩٧٥ و ٢٩٧٦ و ٢٩٧٧)

سنن الترمذي: (٤/١٥٨ رقم ١٦١٠)

١٥. حديث: خلق الله الماء طهوراً، لا ينجسه شيء إلا ما غير...  
قال ابن الحاجب في المختصر: "مثل قوله -صلى الله عليه وسلم- لما سئل عن بئر بضاعة: "خلق الله الماء طهوراً، لا ينجسه شيء إلا ما غير لونه أو طعمه أو ريحه"<sup>(١)</sup>.  
قال ابن كثير: "هذا الحديث بهذا اللفظ لم أره في شيء من الكتب"<sup>(٢)</sup>، وقال ابن حجر: "هذا الحديث بهذا السياق لا يوجد في شيء من كتب الحديث"<sup>(٣)</sup>.  
وقال الزركشي: "لم يرد هذا الاستثناء في حديث بضاعة، وإنما هذا مركب من حديثين..."<sup>(٤)</sup>.

وهذان الحديثان هما من رواية أبي أمامة، وأبي سعيد الخدري.  
أما حديث أبي أمامة الباهلي فلفظه، قال رسول الله: « الْمَاءُ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ إِلَّا مَا غَلَبَ عَلَى رِيحِهِ وَطَعْمِهِ وَلَوْنِهِ » هذا لفظه عند ابن ماجه.  
ولهذا الحديث طريقان، الأول: أخرجه ابن ماجه والطبراني والدارقطني<sup>(٥)</sup> من طريق محمد بن يوسف الغضضي، والطبراني والبيهقي من طريق مروان بن محمد كلاهما عن رشدين بن سعد عن معاوية بن صالح عن راشد بن سعد عن أبي أمامة به، وليس في رواية الطبراني والدارقطني والبيهقي (لونه).  
والثاني: أخرجه البيهقي<sup>(٦)</sup> من طريق عطية بن بقة بن الوليد عن أبيه، ومن طريق أبي أمية محمد بن إبراهيم عن حفص بن عمر كلاهما عن ثور بن يزيد عن راشد بن سعد عن أبي أمامة به، وفيه (أو لونه) مثل رواية ابن ماجه. وهذا الطريق فيه علتان كما ذكر ابن حجر: عننة بقية وضعف ابنه، وضعف حفص بن عمر<sup>(٧)</sup>.

مسند أحمد: (١/ ١٨٨ رقم ٩ و ٢٥ و ٥٥ و ٥٨ و ١٧٢ و ٣٣٣ و ٣٣٦ و ٣٤٩ و ٤٢٥ و ١٣٩١ و ١٤٠٦ و ١٥٥٠ و ١٧٨١ و ١٧٨٢ و ٢٥١٢٥ و ٢٦٢٦٠).

(١) المختصر لابن الحاجب (ص ٧٢٥)، المنتهى له (ص ١٠٨).

(٢) تحفة الطالب لابن كثير (ص ٢٥٤).

(٣) موافقة الخبر الخبير لابن حجر (١/ ٤٨٥).

(٤) المعتمد للزركشي (ص ١٤٩).

(٥) سنن ابن ماجه (رقم ٥٢١)، المعجم الكبير للطبراني (١٠٤/٨ رقم ٧٥٠٣)، سنن الدارقطني (١/ ٣١ رقم ٤٧)، السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٣٩٢ رقم ١٢٢٧).

(٦) السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٣٩٢ رقم ١٢٢٨ و ١٢٢٩).

(٧) موافقة الخبر الخبير لابن حجر (١/ ٤٨٧).

وأخرجه الدارقطني<sup>(١)</sup> من طريق عيسى بن يونس وأبي إسماعيل المؤدب وأبي معاوية ثلاثتهم عن الأحوص بن حكيم عن راشد بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم به مرسلًا.

وأخرجه الدارقطني<sup>(٢)</sup> من طريق أبي أسامة عن الأحوص عن راشد بن سعد من قوله لم يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

قال الدارقطني: "لم يرفعه غير رَشْدَيْنَ بن سعد عن معاوية بن صالح وليس بالقوي، والصَّوَابُ في قول راشد"<sup>(٣)</sup>، وقال البيهقي: "والحديث غير قوي إلا أنا لا نعلم في نجاسة الماء إذا تَغَيَّرَ بالنجاسة خلافًا، والله أعلم"<sup>(٤)</sup>، ثم نقل عن الشافعي قوله: "وَمَا قُلْتُ مِنْ أَنَّهُ إِذَا تَغَيَّرَ طَعْمُ الْمَاءِ وَلَوْنُهُ وَرِيحُهُ كَانَ نَجِسًا، يُرَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ وَجْهِ لَا يُبَيِّنُ أَهْلُ الْحَدِيثِ مِثْلَهُ وَهُوَ قَوْلُ الْعَامَّةِ لَا أَعْلَمُ بَيْنَهُمْ فِيهِ خِلَافًا"<sup>(٥)</sup>.

وقال أبو حاتم الرازي: "ورشدَيْنَ ليس بقوي"<sup>(٦)</sup>، والصحيح مرسل"<sup>(٧)</sup>.

**أما حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، فأخرجه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي<sup>(٨)</sup> قال: قيل: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنتوضأ من بئر بضاعة وهي بئر يلقى فيها الحيض والنتن ولحوم الكلاب؟ قال: «إن الماء طهور لا ينجسه شيء»**، وقال الترمذي: "هذا حديث حسن، وقد جود أبو أسامة هذا الحديث، فلم يرو أحد حديث أبي سعيد في بئر بضاعة أحسن مما روى أبو أسامة، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي سعيد".

(١) سنن الدارقطني (٣٠/١) رقم ٤٦ و ٤٩).

(٢) سنن الدارقطني (٣٢/١) رقم ٥٠).

(٣) سنن الدارقطني (٣١/١).

(٤) السنن الكبرى للبيهقي (٣٩٣/١).

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (٣٩٣/١).

(٦) راجع ترجمة رَشْدَيْنَ بن سعد في: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥١٣/٣)، تهذيب الكمال للمزي (١٩١/٩).

(٧) علل الحديث لابن أبي حاتم (٥٤٨/١).

(٨) مسند أحمد (٣٥٨/١٧) رقم ١١٢٥٧ و ١١٨١٥ و ١١٨١٨، سنن أبي داود (رقم ٦٦ و ٦٧)، سنن الترمذي

(رقم ٦٦)، سنن النسائي (١٧٤/١) رقم ٣٢٦، مصنف ابن أبي شيبة (١٣١/١) رقم ١٥٠٥).

قال البغوي: " هذا حديث حسن صحيح"<sup>(١)</sup>، قال الذهبي: " ويروى عن أحمد تصحيح خبر بئر بضاعة، وسنده حسن، وعبيد الله رآويه مقل جداً"<sup>(٢)</sup>.  
قال ابن كثير: " وفي إسناده بعض الاضطراب لا يتسع هذا المكان لبسطه، وقد قال الإمام أحمد: هو حديث صحيح"<sup>(٣)</sup>، وقال الحافظ ابن حجر: " وقد صححه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأبو محمد بن حزم"<sup>(٤)</sup>، وقال في موافقة الخبر الخبر: " هذا حديث حسن"<sup>(٥)</sup>.

وقد روي حديث بئر بضاعة من حديث سهل بن سعد، كما رواه ابن عبد البر وابن حزم من طريق محمد بن وضاح حدثنا أبو علي عبد الصمد بن أبي سكينه الحلبي بطلب حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد الساعدي قال: قالوا يا رسول الله إنك تتوضأ من بئر بضاعة، وفيها ما ينجي الناس والمحايض والجنب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « الماء لا يُنجسُ شيء ».

قال ابن عبد البر: " وهذا اللفظ غريب في حديث سعد، ومحفوظ من حديث أبي سعيد الخدري لم يأت به في حديث سهل غير ابن أبي حازم، والله أعلم"<sup>(٦)</sup>، ووافقه ابن حجر<sup>(٧)</sup>.

وفي الإسناد عبد الصمد بن أبي سكينه الحلبي قال عنه أبو بكر بن مفلح المعافري<sup>(٨)</sup>: " مجهول العين والاسم، منكر الحديث والرواية غير عدل ولا ثقة، إنما

(١) شرح السنة للبغوي (٢/٦١).

(٢) تنقيح التحقيق للذهبي (١/١٥).

(٣) تحفة الطالب لابن كثير (ص ٢٥٨).

(٤) التلخيص الحبير لابن حجر (١/١٢٦).

(٥) موافقة الخبر الخبر لابن حجر (١/٤٨٦).

(٦) الاستذكار لابن عبد البر (١/١٦٢) المطلى بالآثار لابن حزم (١/١٥٨).

(٧) موافقة الخبر الخبر لابن حجر (١/٤٨٨).

(٨) أبو بكر بن مفلح أحد علماء الحديث في الأندلس، وهو من أسرة علم وعناية بالحديث، قال عنه ابن بشكوال: " وكان حافظاً للحديث وعلله منسوباً إلى فهمه، عارفاً بأسماء رجاله وحملته، متقناً لما كتبه ضابطاً لما نقله"، راجع ترجمته في: الصلة في تاريخ أئمة الأندلس لابن بشكوال (ص: ٥٣٧)، معجم أصحاب القاضي أبي علي الصنفي لابن الأبار (ص: ٩٤)، تذكرة الحفاظ للذهبي (٤/٣٦) سير أعلام النبلاء للذهبي (٤/٣١٩).

يعرف برواية ابن وضاح<sup>(١)</sup>، وقال ابن حزم: "وعبد الصمد بن أبي سكينه، ثقة مشهور"<sup>(٢)</sup>.

أما ابن القطان فقد رأى أنه طريق حسن مقبول، ونقل عن قاسم بن أصبغ قوله: "هذا من أحسن شيء في بئر بضاعة"<sup>(٣)</sup>، وقال ابن القطان: "ولحديث بئر بضاعة طريق حسن من غير رواية أبي سعيد من رواية سهل بن سعد"<sup>(٤)</sup>، ثم صححه في موضع آخر<sup>(٥)</sup>.

وأخرجه أحمد والدارقطني والبيهقي<sup>(٦)</sup> من طريق فضيل بن سليمان عن محمد بن أبي يحيى الأسلمي عن أمه قالت: سمعت سهل بن سعد يقول: «شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم من بئر بضاعة»، وهذا اللفظ المشهور من حديث سهل، وليس اللفظ السابق كذا قال ابن حجر<sup>(٧)</sup>، وقال البيهقي: "وهذا إسناد حسن موصول".

وأما قوله (خلق الله الماء طهوراً)، فمن أقرب الروايات لهذا ما أخرجه الدارقطني والبيهقي<sup>(٨)</sup> من طريق ابن علية وهشيم وعبد الوهاب ثلاثهم عن داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب سأله عن الغدران والحياض تلغ فيها الكلاب، قال: «أنزل الماء طهوراً لا ينجسه شيء» وهذا لفظ رواية ابن علية وهو موقوف على سعيد رحمه الله.

#### ١٦. حديث قضى بالشفعة للجار

ذكره ابن الحاجب في المختصر هكذا<sup>(٩)</sup>، وذكره ابن قدامة في روضة الناظر بلفظه المشهور عند المحدثين: «قضى بالشفعة فيما لم يقسم»<sup>(١٠)</sup>.

(١) نيل ميزان الاعتدال للعراقي (ص: ١٥٤ رقم ٥٥٣).

(٢) بيان الوهم والإيهام لابن القطان (٥/٢٢٥).

(٣) بيان الوهم والإيهام لابن القطان (٥/٢٢٥).

(٤) بيان الوهم والإيهام لابن القطان (٣/٣٠٩).

(٥) بيان الوهم والإيهام لابن القطان (٥/٢٢٤).

(٦) مسند أحمد (٣٧/٥٠٥ رقم ٢٢٨٦٠)، المعجم الكبير للطبراني (٦/٢٠٧ رقم ٦٠٢٦)، سنن الدارقطني

(٦١ رقم ٣٨/١)، السنن الكبرى للبيهقي (١/٣٩١ رقم ١٢٢١).

(٧) موافقة الخبر الخبر لابن حجر (١/٤٨٨).

(٨) سنن الدارقطني (١/٣٣ رقم ٥١ و ٥٢ و ٥٣)، السنن الكبرى للبيهقي (١/٣٩٢ رقم ١٢٢٤).

(٩) المختصر لابن الحاجب (ص ٧٥٣)، المنتهى لابن الحاجب (ص ١١٢).

(١٠) روضة الناظر لابن قدامة (٢/٤٢ و ٢/١٤٥).

قال ابن كثير عن اللفظ الذي ذكره ابن الحاجب: "لم أرَ هذا اللفظ في شيء من الكتب الستة، وإنما الذي في صحيح البخاري عن جابر قال: "قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يُقسم"<sup>(١)</sup>.

وأقرب لفظ لما ذكره ابن الحاجب، ما رواه ابن أبي شيبه عن الحكم عن عليّ وعبد الله قالاً: «قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة للجوار»، وأخرج النسائي من طريق الفضل بن موسى عن حسين بن واقد عن أبي الزبير عن جابر قال: «قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة والجوار»<sup>(٢)</sup>.

وساقه الحافظ ابن حجر في موافقة الخبر الخبر<sup>(٣)</sup> بإسناده إلى حسين بن واقد عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال: «قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة للجوار» وليس بالشفعة والجوار كما عند النسائي، ثم قال: "هذا حديث حسن الإسناد، لكنه شاذ المتن، فقد رواه ابن جريج، وهو أحفظ من حسين بن واقد، وأعرف بحديث أبي الزبير منه، عن أبي الزبير عن جابر بلفظ: «قضى بالشفعة في كل شرك ربعة أو حائط ... الحديث».

وهو عند مسلم وأبي داود والنسائي والدارقطني<sup>(٤)</sup> من طريق ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال: «قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شركة لم تُقسم، ربعة أو حائط، لا يحلُّ له أن يبيع حتى يؤذن شركه، فإن شاء أخذ، وإن شاء ترك، فإذا باع ولم يؤذنه فهو أحق به».

وأخرجه البخاري وأحمد والترمذي<sup>(٥)</sup> من طريق الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل مال لم يُقسم، فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة»، وهذا لفظ البخاري، ويختلف من حيث المعنى عن لفظ الحديث الذي أورده ابن الحاجب.

(١) تحفة الطالب لابن كثير (ص ٢٧٨).

(٢) سنن النسائي (٣٢١/٧ رقم ٤٧٠٥)، السنن الكبرى للنسائي (٩٥/٦ رقم ٦٢٦٣).

(٣) موافقة الخبر الخبر لابن حجر (١/٥٢٣).

(٤) صحيح مسلم (رقم ١٦٠٨)، سنن أبي داود (رقم ٣٥١٣)، سنن النسائي (٣٢٠/٧ رقم ٤٧٠١)، المنتقى لابن الجارود (ص: ١٦٢ رقم ٦٤٢)، سنن الدارقطني (٤٠١/٥ رقم ٤٥٣٢).

(٥) صحيح البخاري (رقم ٢٢١٤ و ٢٢٥٧ و ٢٤٩٦)، مسند أحمد (٢٣/٤٢٨ رقم ١٥٢٨٩)، سنن الترمذي (٣/٦٤٤ رقم ١٣٧٠)، سنن ابن ماجه (٣/٥٤٦ رقم ٢٤٩٧ و ٢٤٩٩).

## ١٧. حديث: لا عمل إلا بنية

ذكره ابن قدامة في الروضة وابن الحاجب في المختصر والمنتهى بهذا اللفظ<sup>(١)</sup>. ولم أجد مرفوعاً بهذا اللفظ، وأقرب ما وجدت له ما رواه البيهقي<sup>(٢)</sup> من طريق خالد بن خدّاش عن عبد الله بن المثنى الأنصاري حدثني بعض أهل بيتي عن أنس بن مالك: أن رجلاً من الأنصار من بني عمرو بن عوف قال: يا رسول الله إنك رغبتنا في السؤال، فهل دون ذلك من شيء؟ قال: «أصْبَعَاكَ سِوَاكَ عِنْدَ وَضُوءِكَ تُمْرُهُمَا عَلَى أَسْنَانِكَ، إِنَّهُ لَأَعْمَلٌ لِمَنْ لَأَنْيَّةٌ لَهُ، وَلَا أَجْرَ لِمَنْ لَأَحْسَبَةٌ لَهُ».

ومن قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما رواه أبو عبيد<sup>(٣)</sup> قال: حدثنا المبارك بن سعيد بن مسروق عن يحيى بن عبد الله قال: كتب عمر بن الخطاب إلى عبد الله بن عمر: أما بعد.. ثم ذكر وصية طويلة، وفيها: واعلم أنه لا عمل لمن لا نية له ولا أجر لمن لا خشية له...».

وقال ابن الملقن: "وَرَوَى الْحَافِظُ أَبُو الْقَاسِمِ بْنِ عَسَاكِرٍ فِي الْمَجْلِسِ الْأَوَّلِ مِنْ أَمَالِيهِ، وَابْنُ الْجَوَزِيِّ فِي تَحْقِيقِهِ مِنْ حَدِيثِ بَقِيَّةِ عَنِ إِسْمَاعِيلِ الْبَصْرِيِّ عَنِ أَبَانَ عَنِ أَنَسٍ - رَفَعَهُ -: «لَا يَقْبَلُ قَوْلَ إِلَّا بِعَمَلٍ، وَلَا يَقْبَلُ قَوْلَ وَعَمَلٍ إِلَّا بِنِيَّةٍ، وَلَا يَقْبَلُ قَوْلَ وَعَمَلٍ وَنِيَّةٍ إِلَّا بِإِصَابَةِ السَّنَةِ».

قال ابن عساكر: هذا حديث حسن غريب. قلت: بل هو حديث ضعيف؛ فأبان هذا هو ابن أبي عيَّاش وهو متروك (واه) وراويها عن بقية هو أبو عتبة أحمد بن الفرج الحمصي، وقد ضعفه محمد بن عوف الطائفي وابن جوصاء<sup>(٤)</sup>.

قال ابن حجر معقباً: "قلت وهو في أمالي ابن عساكر أيضاً من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أنس بلفظ: "لا عمل لمن لا نية له"، وقال: غريب جداً، كذا قال، وهو شاذ، لأن المحفوظ عن يحيى بن سعيد من حديث عمر بغير هذا السياق<sup>(٥)</sup>.

(١) روضة الناظر لابن قدامة (٤٩/٢)، المختصر لابن الحاجب (ص ٨٧٢)، والمنتهى (ص ١٣٨).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (١/٦٧ رقم ١٧٩).

(٣) الخطب والمواعظ لأبي عبيد (ص: ٢٠٤ رقم ١٣٧)، مشيخة قاضي المارستان (رقم ٦٠٠).

(٤) البدر المنير لابن الملقن (٢/٦٢٨).

(٥) التلخيص الحبير لابن حجر (١/٤٠١).



## ١٨ . حديث حكيم على الواحد حكيم على الجماعة

ذكره ابن الحاجب في المختصر هكذا (١) ، وذكره ابن قدامة في الروضة بلفظ: "خطابي للواحد خطاب للجماعة" (٢).

قال ابن كثير معلقاً على كلام ابن الحاجب: "لم أرَ بهذا قط سنداً، وسألت عنه شيخنا الحافظ جمال الدين أبا الحجاج، وشيخنا الحافظ أبا عبد الله الذهبي مراراً، فلم يعرفاه بالكلية" (٣).

وقال الزركشي في المعتمر: "لا يعرف بهذا اللفظ، لكن معناه ثابت، رواه الترمذي والنسائي من حديث مالك، عن محمد بن المنكر، عن أميمة بنت رقيقة ... إلخ" (٤).

ولفظ حديث أميمة بنت رقيقة - رضي الله عنها - قالت: « أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نِسْوَةٍ نَبَايِعُهُ، فَقُلْنَ: نُبَايِعُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئاً، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَزْنِيَ، وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادِنَا، وَلَا نَأْتِيَ بِنَهْتَانٍ نَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا، وَأَرْجَانَا، وَلَا نَعْصِيكَ فِي مَعْرُوفٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ، وَأَطَقْتُنَّ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ بِنَا مِنْ أَنْفُسِنَا، هَلُمَّ نُبَايِعْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي لَا أَصَافِحُ النِّسَاءَ، إِنَّمَا قَوْلِي لِمِائَةِ امْرَأَةٍ كَقَوْلِي لِمِائَةِ امْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ، أَوْ مِثْلَ قَوْلِي لِمِائَةِ امْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ »، أخرجه مالك واللفظ له، والترمذي والنسائي وابن حبان (٥).

والحديث صحيح؛ فقد قال الترمذي: " هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ " وقال ابن حجر: " هذا حديث صحيح " (٦).

(١) المختصر لابن الحاجب (ص ٧٦٦ و ٧٦٧ و ٨٤٤ و ٨٥٧)، المنتهى له (ص ١١٤ و ١١٥ و ١٣٢ و ١٣٤).

(٢) روضة الناظر وجنة المناظر (١/٥٩٤).

(٣) تحفة الطالب لابن كثير (ص ٢٨٦)، ونقل الملاء علي القاري في المصنوع أن العراقي كذلك قال: " لا أصل له " (ص ٩٥)، ونقله العجلوني في كشف الخفا (١/٤٣٦ - ٤٣٧).

(٤) المعتمر للزركشي (ص ١٥٧).

(٥) موطأ مالك رواية أبي مصعب الزهري (١/٣٤٦ رقم ٨٩٧)، مسند أحمد (٤٤/٥٥٦ رقم ٢٧٠٠٦)، سنن الترمذي (رقم ١٥٩٧)، سنن النسائي (٧/١٤٩ رقم ٤١٨١)، صحيح ابن حبان (رقم ٤٥٥٣) وابن ماجه مختصراً (رقم ٢٨٧٤).

(٦) موافقة الخبر الخبير لابن حجر (١/٥٢٧).

## ١٩ . حديث لا صلاة إلا بطهور

ذكره هكذا ابن قدامة<sup>(١)</sup>، وكذا ابن الحاجب<sup>(٢)</sup> .

قال ابن كثير: "فقوله: لا صلاة إلا بطهور، يشير به إلى حديث، ليس هو في شيء من الكتب الستة بهذا اللفظ"<sup>(٣)</sup>، وقال الزركشي: "لم أره بهذا اللفظ، ويقرب منه (لا يقبل الله صلاة إلا بطهور)"<sup>(٤)</sup>.

لكن ذكر ابن الملقن أن الدارقطني رواه بهذا اللفظ عن عائشة وضعفه ثم قال: "ولم يظفر به بعض من تكلم على أحاديث ابن الحاجب بهذا اللفظ، بل تمحل له وطول، واعتراض، وقد توبع على ذلك فاستفده أنت"<sup>(٥)</sup>، وقد بحثت عنه في سنن الدراقطني والعلل وأطراف الغرائب والأفراد فلم أجده.

لكن روى البخاري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: قال: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ»<sup>(٦)</sup>.

وروى مسلم والترمذي وابن ماجه عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ»، وفي لفظ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ إِلَّا بِطُهُورٍ»<sup>(٧)</sup>. وعن أنس بن مالك قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ بِغَيْرِ طُهُورٍ» رواه ابن ماجه والبخاري<sup>(٨)</sup>، وفي إسناده سنان بن سعد فيه جهالة وضعف<sup>(٩)</sup>.

(١) روضة الناظر لابن قدامة (٢/٤٧ و ٢١٢).

(٢) المختصر لابن الحاجب (ص ٨١٨ و ٨٧٢)، المنتهى لابن الحاجب (ص ١٢٧ و ١٣٨).

(٣) تحفة الطالب لابن كثير (ص ٣٠٧).

(٤) المعبر للزركشي (ص ١٦٥).

(٥) تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج لابن الملقن (ص: ٢٥).

(٦) صحيح البخاري (رقم ٦٩٥٤)، سنن أبي داود (رقم ٦٠).

(٧) صحيح مسلم (رقم ٢٢٤)، سنن الترمذي (رقم ١)، ابن ماجه (رقم ٢٧٢).

(٨) سنن ابن ماجه (رقم ٢٧٣) مسند البزار (رقم ٦٩٤٥).

(٩) قيل اسمه: سعد بن سنان، مصري لم يرو عنه إلا يزيد بن أبي حبيب، انظر: تهذيب الكمال (١٠/٢٦٥ -

عن أبي بكره قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةً بغيرِ طُهُورٍ» رواه ابن ماجه (١)، وفي إسناده الخليل بن زكريا متروك (٢).  
وعن أبي المليح بن أسامة عن أبيه - واسمه أسامة بن عمير الهذلي - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةً إِلَّا بِطُهُورٍ» (٣)، وقال البزار: "وهذا الحديث قد روي نحو كلامه، عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه رواه ابن عمر، وأنس، فذكرنا حديث أبي مليح عن أبيه دون غيره فإن إسناده كان أحسن إسنادًا من غيره."

وروى أبو داود وابن ماجه (٤) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَأْمُرْ بِهَا، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَنْهَ عَنْهَا، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ».

وروى ابن ماجه من حديث سعيد بن زيد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَأْمُرْ بِهَا، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَنْهَ عَنْهَا، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ» (٥)، وفيه مقال.

#### ٢٠. حديث: في الغنم السائمة زكاة

ذكره ابن قدامة بهذا اللفظ (٦)، وكذلك ابن الحاجب (٧)، ولم أجد بهذا اللفظ.

والحديث في صحيح البخاري والسنن عن أنس رضي الله عنه قال: «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ لَمَّا وَجَّهَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَالَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رَسُولُهُ... الْحَدِيثُ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَفِي صَدَقَةِ الْغَنَمِ فِي سَائِمَتِهَا إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ إِلَى عَشْرِينَ وَمِائَةَ شَاةٍ» (٨).

(١) سنن ابن ماجه (رقم ٢٧٤).

(٢) انظر: تقريب التهذيب (رقم ١٧٥٢).

(٣) سنن النسائي (٨٧/١ رقم ١٣٩)، سنن ابن ماجه (رقم ٢٧١) مسند البزار (٦/ ٣١٩ رقم ٢٣٢٩).

(٤) سنن أبي داود (رقم ١٠١)، سنن ابن ماجه (رقم ٣٩٩).

(٥) سنن ابن ماجه (رقم ٣٩٨).

(٦) روضة الناظر لابن قدامة (٢/ ١٦٧ و ٢٢٢).

(٧) المختصر لابن الحاجب (ص ٨٤٢)، المنتهى لابن الحاجب (ص ١٣٢).

(٨) صحيح البخاري (رقم ١٤٥٤)، مسند أحمد (١/ ٢٣٢ رقم ٧٢)، سنن أبي داود (رقم ١٥٦٧)، وسنن النسائي

(١٨/٥ رقم ٢٤٤٧).

## ٢١. حديث عمر: لِقَوْلِ امْرَأَةٍ لَمَّا نَذَرِي أَصَدَقْتُ أَمْ كَذَبْتُ

ذكره ابن قدامة في الروضة، وابن الحاجب في المختصر<sup>(١)</sup>.

قال ابن القيم: "وما يرويه بعض الأصوليين: لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة لا ندرى أصدقت أم كذبت، غلط ليس في الحديث، وإنما الذي في الحديث: حَفِظْتُ أَمْ نَسِيتُ، هذا لفظ مسلم"<sup>(٢)</sup>، وقال الزركشي: "أما قوله: لا ندرى أصدقت أم كذبت؛ فمما أنكروه على المصنف، فإن المحفوظ: لا ندرى أحفظت أم نسيت، كما رواه مسلم وغيره"<sup>(٣)</sup>، وقال ابن حجر: "استتكر جماعة ممن تكلم عليه ورود هذا اللفظ عن عمر، وقالوا: المحفوظ عنه في هذا: لا ندرى حفظت أم نسيت؟"<sup>(٤)</sup>.

وقد ذكر الزركشي<sup>(٥)</sup> وابن حجر<sup>(٦)</sup> أن أبا محمد الحارثي رواه في مسنده من طريق أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني هو ابن عقدة ثنا الحسن بن حماد بن حكيم الطالقاني أنا أبي ثنا خلف بن ياسين الزيات ثنا أبو حنيفة عن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم عن الأسود قال: قال عمر رضي الله عنه: لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة لا ندرى أصدقت أم كذبت.

وقال ابن حجر: قال ابن عبد الهادي في التتقيح<sup>(٧)</sup>، وتبعه السبكي؛ هذا إسناد مظلم، وأحمد بن محمد بن سعيد هو أبو العباس بن عقدة، وكان مجمع الغرائب والمناكير. قلت: ليس في الإسناد من ينظر في حاله إلا خلف بن ياسين، فقد ذكره ابن عدي في "الضعفاء" واستتكر له حديثاً. وأما أبو العباس بن عقدة فكان من كبار الحفاظ، حتى قال الدارقطني: أجمع أهل الكوفة أنه لم يكن بها من زمن ابن مسعود أحفظ منه، ولم يتهم بالكذب، وإنما كان يعاب بالتشيع، وكثرة رواية المناكير، لكن الذنب فيها لغيره.

(١) روضة الناظر لابن قدامة (٢/٢٢٨)، المختصر لابن الحاجب (ص ٨٣٩)، المنتهى له (ص ١٣١).

(٢) تهذيب السنن لابن القيم (٣/١٩٤).

(٣) المعتمد للزركشي (ص ١٦٩).

(٤) موافقة الخبر للخبر لابن حجر (٢/١٠٩).

(٥) المعتمد للزركشي (ص ١٦٩).

(٦) موافقة الخبر للخبر لابن حجر (٢/١١١).

(٧) بحثت عن هذا الكلام في التتقيح المطبوع بتحقيق سامي بن محمد، ونشر: أضواء السلف/ الرياض، ط. الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م، فلم أجده.

ويمكن أن يكون أحد رواته رواه بالمعنى؛ لأن الحجازيين وطائفة يطلقون الكذب على الخطأ، ولا يكون بين الخبرين تناف ولا في الرواية إنكار، والله أعلم<sup>(١)</sup>.  
 وخلف، قال عنه ابن عدي: "ولم أر لخلف بن ياسين هذا غير هذا الحديث، وإن كان له غيره فليس له إلا دون خمسة أحاديث، ورواياته عن مجهولين"<sup>(٢)</sup>، وقال عنه العقيلي: "مجهول"<sup>(٣)</sup>.

ولفظ الحديث في صحيح مسلم من طريق محمد بن عمرو بن جبلة عن أبي أحمد الزبير عن عمارة بن رزيق عن أبي إسحاق قال: كُنْتُ مَعَ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ<sup>(٤)</sup>، وَمَعَنَا الشَّعْبِيُّ، فَحَدَّثَ الشَّعْبِيُّ بِحَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً»، ثُمَّ أَخَذَ الْأَسْوَدُ كَفًّا مِنْ حَصِيٍّ، فَحَصَبَهُ بِهِ، فَقَالَ: وَيْلَكَ تَحَدَّثَ بِمِثْلِ هَذَا، قَالَ عُمَرُ: لَا نَتْرُكُ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَوْلِ امْرَأَةٍ، لَا نَدْرِي لَعَلَّهَا حَفِظَتْ، أَوْ نَسِيَتْ، لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةَ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {لَا تَخْرُجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ} [الطلاق: ١]<sup>(٥)</sup>.

وعند النسائي<sup>(٦)</sup> بلفظ: (وَالِإِذَا لَمْ نَتْرُكْ كِتَابَ اللَّهِ لِقَوْلِ امْرَأَةٍ) دون قوله: حفظت. وأخرجه أبو داود<sup>(٧)</sup> عن نصر بن علي عن أبي أحمد الزبير به، ولفظه: (لقول امرأة لا ندري أحفظت أم لا؟).  
 وقريب من لفظ الأصوليين رواية الطحاوي<sup>(٨)</sup> لهذا الحديث عن أبي بكره القاضي عن أبي أحمد الزبير به، ولفظه: (لَا نَدْرِي لَعَلَّهَا كَذَبَتْ).

(١) موافقة الخبر الخبر لابن حجر (٢/ ١١١).

(٢) الكامل لابن عدي (٣/ ٥١٦)، وانظر: ميزان الاعتدال للذهبي (١/ ٦٦٢).

(٣) الضعفاء الكبير للعقيلي (٢/ ٢٣).

(٤) قال محمد فؤاد عبد الباقي في حاشيته على صحيح مسلم: (في المسجد الأعظم) يريد مسجد الكوفة فإن أبا إسحاق والأسود والشعبي كلهم كوفيون.

(٥) صحيح مسلم (رقم ١٤٨٠)، ويمثل لفظه في سنن الترمذي (رقم ١١٨٠).

(٦) سنن النسائي (رقم ٣٥٤٩).

(٧) سنن أبي داود (رقم ٢٢٩١).

(٨) شرح معاني الآثار للطحاوي (٣/ ٦٧ ٤٥٢١).

## ٢٢. حديث إيمان امرأة نكحت نفسها بغير إذن وليها

هذا اللفظ ذكره ابن قدامة في روضة الناظر<sup>(١)</sup>، وابن الحاجب في المختصر<sup>(٢)</sup>، وخرجه ابن كثير في تحفة الطالب<sup>(٣)</sup> دون ذكر لفظ: (نكحت نفسها) ولم أجده في مصادر تخريج الحديث على كثرتها.

واللفظ المشهور قوله: «أَيُّمَا امْرَأَةً نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنٍ وَلِيِّهَا فَكَأَحُهَا بَاطِلٌ، فَكَأَحُهَا بَاطِلٌ، فَكَأَحُهَا بَاطِلٌ، فَإِنْ دَخَلَ بِهَا فَلَهَا الْمَهْرُ بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا، فَإِنْ اشْتَجَرُوا فَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَأَ وَلِيٍّ»، رواه أبو داود والترمذي وحسنه واللفظ له، وابن ماجه، وغيرهم<sup>(٤)</sup> من طرق عن ابن جريح عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة، رضي الله عنها: «أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال... الحديث».

قال ابن كثير: "وقد صحح هذا الحديث علي بن المديني أحد الأئمة<sup>(٥)</sup>، وكذا حكى المروزي عن أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين<sup>(٦)</sup>."

## ٢٣. حديث: تمكث إحداهن شطر دهرها لا تصلي

ذكره ابن الحاجب في المختصر<sup>(٧)</sup>، وقال ابن كثير عن هذا اللفظ: "لم أره في شيء من الكتب الستة، ولا غيرها"<sup>(٨)</sup>، وقال ابن حجر: "لم أره بهذا السياق... وقال: واللفظ الذي ذكره المصنف ذكره قبله جماعة من الفقهاء والأصوليين، وذكر المجد ابن تيمية في شرح الهداية لأبي الخطاب عن القاضي أبي يعلى بن الفراء أنه عزي هذا الحديث لعبد الرحمن بن أبي حاتم في كتاب السنن، وقد أنكر وروده جماعة من المحدثين والفقهاء، منهم أبو عبد الله بن منده في كتاب الطهارة، والبيهقي في المعرفة

(١) روضة الناظر لابن قدامة (٣٨/٢).

(٢) المختصر لابن الحاجب (ص ٩١٨)، المنتهى لابن الحاجب (ص ١٤٦).

(٣) تحفة الطالب لابن كثير (ص ٣٤٩).

(٤) سنن أبي داود (رقم ٢٠٨٣)، والترمذي (رقم ١١٠٢)، وابن ماجه (رقم ١٨٧٩)، مسند أحمد (٤٠/٤٣٥).

رقم ٢٤٣٧٢)، المستدرک للحاکم (١٨٢/٢ رقم ٢٧٠٦) السنن الكبرى للبيهقي (٧/١٦٩ رقم ١٣٥٩٩).

(٥) وقد نقل الحاكم عن علي بن المديني وغيره تصحيح حديث: لا نكاح إلا بولي. المستدرک (٢/١٨٤).

(٦) تحفة الطالب لابن كثير (ص ٣٥٤).

(٧) المختصر لابن الحاجب (ص ٩٣١)، المنتهى لابن الحاجب (ص ١٤٧).

(٨) تحفة الطالب لابن كثير (ص ٣٦١).

وفي الخلافات، وقال: إنه فتنش عنه فلم يجد له أصلاً، ونقله ابن دقيق العيد عنهما، وأقره<sup>(١)</sup>.

والحديث في صحيح مسلم وغيره من طريق الليث عن ابن الهاد عن عبد الله بن دينار عن عبد الله ابن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ السُّتُغْفَارَ ... إِلَى أَنْ قَالَ: وَتَمَكُّتِ اللَّيَالِيَ مَا تُصَلِّي، وَتُفْطِرُ فِي رَمَضَانَ، فَهَذَا نَقْصَانُ الدِّينِ»<sup>(٢)</sup>.

وبنحوه في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري<sup>(٣)</sup>.

ونحوه في صحيح مسلم وسنن الترمذي وسنن النسائي عن أبي هريرة<sup>(٤)</sup>.

(١) موافقة الخبر الخبر لابن حجر (٢١٢/٢-٢١٣).

(٢) صحيح مسلم (رقم ٧٩)، مسند أحمد (٩/ ٢٤٥ رقم ٥٣٤٣)، سنن أبي داود (رقم ٤٦٧٩)، سنن ابن ماجه (رقم ٤٠٠٣).

(٣) صحيح البخاري (رقم ٣٠٤ و ١٩٥١)، صحيح مسلم (رقم ٨٠).

(٤) صحيح مسلم (رقم ٨٠)، سنن الترمذي (رقم ٢٦١٣)، السنن الكبرى للنسائي (٨/ ٣٠٣ رقم ٩٢٢٦).

## المبحث الثالث: الروايات الواردة في أبواب الاجتهاد والتقليد والإفتاء

٢٤. حديث: لو نزل من السماء عذاب، ما نجا منه غير عمر

ذكره ابن الحاجب في المختصر<sup>(١)</sup>، وقال ابن كثير: " هذا الحديث بهذا اللفظ لم أره في شيء من الكتب"<sup>(٢)</sup>.

ولكن وجدت هذا اللفظ من رواية الطبري عن ابن إسحاق عند ذكر قصة أسارى بدر ثم قال ابن إسحاق: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لو نزل من السماء عذاب لما نجا منه غير عمر بن الخطاب وسعد بن معاذ»<sup>(٣)</sup>، ورواه من طريق يونس قال أخبرنا ابن وهب قال: قال ابن زيد: لم يكن من المؤمنين أحد ممن نصر إلا أحب الغنائم، إلا عمر بن الخطاب... إلى أن قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو عذبنا في هذا الأمر يا عمر ما نجا غيرك.. الحديث»<sup>(٤)</sup>.

ورواه ابن مردويه في تفسيره بسند متصل من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظه: « لو نزل العذاب ما أفلت إلا ابن الخطاب»، ولم يذكر فيه سعد بن معاذ<sup>(٥)</sup>، قال ابن حجر: " وفي إسناد عبد الله بن عمر العمري وفيه ضعف، وابنه عبد الرحمن وهو أضعف من أبيه"<sup>(٦)</sup>.

وروى الواقدي في المغازي<sup>(٧)</sup> قال حدثني خالد بن الهيثم مولى لبني هاشم عن يحيى بن أبي كثير، فذكره بطوله وفي آخره، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لو نزل عذاب يوم بدر ما نجا منه إلا عمر. كان يقول: أقتل ولا تأخذ الفداء. وكان سعد بن معاذ يقول: أقتل ولا تأخذ الفداء».

وأصل الحديث في صحيح مسلم<sup>(٨)</sup> لكن ليس بهذه اللفظة، فعن ابن عباس قال: حدثني عمر بن الخطاب قال: لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى

(١) المختصر لابن الحاجب (ص ١٢٤٣)، المنتهى لابن الحاجب (ص ٢١٨).

(٢) تحفة الطالب لابن كثير (ص ٤٦٨).

(٣) تفسير الطبري (١٤/٧١ رقم ١٦٣٢٠)، تاريخ الطبري (٢/٤٧٧)، ونقله البغوي في تفسيره (٢/٣١٠) وغيره.

(٤) تفسير الطبري (١٤/٧١ رقم ١٦٣١٩).

(٥) انظر: تخريج أحاديث الكشاف للزيلعي (٢/٣٩)، وموافقة الخبر لابن حجر (٢/٤٤٥).

(٦) موافقة الخبر لابن حجر (٢/٤٤٥).

(٧) مغازي الواقدي (١/١١٠)، وانظر: تخريج أحاديث الكشاف للزيلعي (٢/٣٩).

(٨) صحيح مسلم (رقم ١٧٦٣).



المُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ، وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَتِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَاسْتَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يَهْتَفُ بِرَبِّهِ: «اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ آتِ مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنَّ تَهْلِكَ هَذِهِ الْعِصَابَةُ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَأَتَعَبِدُ فِي الْأَرْضِ...»  
الحديث

إلى أن قال ابنُ عَبَّاسٍ: فَلَمَّا أَسْرُوا الْأَسَارَى، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ: «مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الْأَسَارَى؟» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ، أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً فَتَكُونَ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ، فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟» قُلْتُ: لَأَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ، وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمْكِنَّا فَنَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ، فَتُمْكِنَ عَلَيْنَا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ، وَتُمْكِنِي مِنْ فُلَانٍ نَسِيْبًا لِعُمَرَ، فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أُمَّةُ الْكُفْرِ وَصَنَادِيدُهَا، فَهَوِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَلَمْ يَهُوَ مَا قُلْتُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ جِئْتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ قَاعِدَيْنِ بِيكِيَانِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي مِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَبْكِي أَنْتَ وَصَاحِبُكَ؟ فَإِنَّ وَجَدْتُ بُكَاءَ بَكِيْتِ، وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءَ تَبَاكَيْتِ لِبُكَائِكُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَبْكِي لِلَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنْ أَخْذِهِمُ الْفِدَاءَ، لَقَدْ عَرَضَ عَلَيَّ عَذَابُهُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - شَجَرَةٍ قَرِيبَةٍ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {لَمَّا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُنْخَنَ فِي الْأَرْضِ تَرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} [الأنفال: ٦٧] فَأَحَلَّ اللَّهُ الْغَنِيمَةَ لَهُمْ .

## ٢٥ . حديث: لا تحكم في شيء واحد بحكمين

ذكره البيضاوي فقال: "قوله عليه الصلاة والسلام لأبي بكر الصديق: لا تحكم في شيء واحد بحكمين" (١)، وأشار الزركشي في تخريجه إلى أمرين في هذا الحديث، الأول: أن الصواب عن أبي بكر لا عن أبي بكر الصديق، وأنه ليس بهذا اللفظ، ولكن بلفظ آخر (٢).

والحديث رواه النسائي (٣) عن مبشر بن عبد الله عن سفيان بن حسين عن جعفر بن إياس، عن عبد الرحمن ابن أبي بكر وكان عاملاً على سجستان قال: كتبت إليَّ أبو

(١) المنهاج للبيضاوي (ص ٢٣٧).

(٢) المعبر للزركشي (ص ٢٤٩).

(٣) سنن النسائي (٨/ ٢٤٧ رقم ٥٤٢١) السنن الكبرى للنسائي (٥/ ٤٢١ رقم ٥٩٤٢).

بَكْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَقْضِينَ أَحَدٌ فِي قَضَاءٍ بِقَضَائِهِ، وَلَا يَقْضِي أَحَدٌ بَيْنَ خَصْمَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانٌ».

وخالفه إبراهيم بن صدقة، فيما رواه الدارقطني<sup>(١)</sup> من طريق إبراهيم بن صدقة عن سفيان بن حسين عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية (هو ابن إياس) عن عبد الرحمن بن جوشن عن أبي بكره أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى ابْنِهِ وَهُوَ قَاضِي بَسْجِسْتَانَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَقْضِينَ الْقَاضِي بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانٌ، وَلَا يَقْضِينَ فِي أَمْرِ قَضَائِيْنِ».

ولعل الصواب رواية مبشر بن عبدالله، لأنه أوثق من إبراهيم بن صدقة<sup>(٢)</sup>، ويؤسّس لذلك أن المزي لم يذكر عبد الرحمن بن جوشن ضمن شيوخ جعفر بن إياس، ولا ذكر جعفر ضمن الرواية عن عبد الرحمن بن جوشن<sup>(٣)</sup>.

وعزاه الهيثمي إلى الطبراني في الكبير عن عبد الرحمن بن جوشن قال: كتب أبو بكره.. الحديث، ثم قال: " رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات"<sup>(٤)</sup>. والحديث صححه الألباني<sup>(٥)</sup>.

وأصل الحديث في الصحيحين وغيرهما من طريق عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي بكره، قال: كَتَبَ أَبُو بَكْرَةَ إِلَى ابْنِهِ، وَكَانَ بِبَسْجِسْتَانَ، بَأَنَّ لَا تَقْضِي بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانٌ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَقْضِينَ حَكْمٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانٌ» لفظ البخاري، ولم ترد عندهم لفظة: "لا يقضين أحد في قضاء بقضائين".

## ٢٦. حديث: ما اجتمع الحلال والحرام

ذكره البيضاوي هكذا<sup>(٦)</sup>، قال الزركشي في تخريجه: " لا يُعرف مرفوعاً، ورواه عبدالرزاق موقوفاً" ثم ساقه بلفظ: "ما اجتمع حلال وحرام إلا غلب الحرام الحلال"<sup>(٧)</sup>.

(١) سنن الدارقطني (٥/ ٣٦٦ رقم ٤٤٦٩) وذكره المزي أيضا بهذا الإسناد والتمن، في زياداته في تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (٩/ ٤٥).

(٢) راجع تهذيب الكمال للمزي: ترجمة مبشر بن عبدالله (١٩٣/٢٧) و ترجمة إبراهيم بن صدقة (١٠٨/٢).

(٣) راجع تهذيب الكمال للمزي: ترجمة ابن جوشن (٣٤/١٧) و ترجمة جعفر بن إياس (٥/٥).

(٤) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٤/ ١٩٦)، لم أجد الحديث في المطبوع من المعجم الكبير.

(٥) صحيح الجامع (رقم ٧٧٥٦) إرواء الغليل (مع رقم ٢٦٢٦).

(٦) المنهاج للبيضاوي (ص ٢٤٢-٢٤٣).

(٧) المعتمد للزركشي (ص ٢٥٠).

وهو في مصنف عبدالرزاق<sup>(١)</sup> من طريق الثوري عن جابر عن الشعبي عن عبدالله بن مسعود به. قال البيهقي: "وجابر الجعفي ضعيف، والشعبي عن ابن مسعود منقطع، وإنما رواه غيره بمعناه عن الشعبي من قوله غير مرفوع إلى عبد الله بن مسعود"<sup>(٢)</sup>، وقال ابن حجر: "ضعيف منقطع"<sup>(٣)</sup>.

---

(١) مصنف عبد الرزاق (٧/ ١٩٩ رقم ١٢٧٧٢).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (٧/ ٢٧٥).

(٣) الدراية في تخريج أحاديث الهداية لابن حجر (٢/ ٢٥٤).

## الخاتمة

يحسن في ختام هذا البحث أن تُذكر نتائجه بإيجاز، وذلك على النحو التالي:  
 وجد الباحث ستة وعشرين حديثاً ذكرها الأصوليون في مصنفاتهم بألفاظ ليست مذكورة في كتب الحديث، وبعض تلك الروايات لا أصل لها من وجه صحيح، وليست موجودة في شيء من كتب الحديث بتلك الألفاظ، وبعضها الاختلاف يسير، وفيما يلي الروايات التي لا أصل لها:

رقم الحديث	نص الحديث
٢	حديث: خذوا شطر دينكم عن الحميراء
٤	حديث: نحن نحكم بالظاهر
٨	حديث: ذكر الله على قلب المؤمن، سمى أو لم يُسمَّ
١٠	حديث: الصلاة قبل البعثة
١٨	حديث حكيم على الواحد حكيم على الجماعة
٢٣	حديث: تمكث إحداهن شطر دهرها لا تصلي
٢٦	حديث: ما اجتمع الحلال والحرام

تنبيه: بعض هذه الروايات معناها صحيح، وهناك أحاديث أو آثار تدل على ذلك المعنى، وقد ذكرتها في موضعها من البحث.  
 يقترح الباحث: أن يقوم المختصون في أصول الفقه بتتقية المؤلفات الأصولية من تلك الألفاظ الغريبة، وأن يعتمدوا على مصادر الأحاديث المشهورة عند المحدثين، لئلا يقعوا بحسن نية في الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث لا يشعرون. والله أعلم وأحكم.

## المراجع والمصادر

١. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري الشافعي (ت ٨٤٠هـ)، تقديم: د. أحمد معبد عبد الكريم، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار الوطن للنشر، الرياض، ط. الأولى ١٤٢٠هـ .
٢. أحاديث الشيوخ الثقات (المشيخة الكبرى)، محمد بن عبد الباقي بن محمد الأنصاري الكعبي، أبو بكر، المعروف بقاضي المارستان (المتوفى: ٥٣٥هـ)، تحقيق: الشريف حاتم العوني، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، السعودية، ط. الأولى ١٤٢٢هـ .
٣. الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج البخاري ومسلم في صحيحهما، ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (المتوفى: ٦٤٣هـ)، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط. الثالثة، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م .
٤. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد التميمي، أبو حاتم البستي (ت ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩هـ)، حققه وخرج أحاديثه شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .
٥. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثانية ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م .
٦. أريخ أصبهان، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، تحقيق سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .
٧. الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى، ١٤٢١ - ٢٠٠٠م .
٨. الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، وبهامشه الاستيعاب في أسماء الأصحاب لابن عبد البر، بيروت: دار الفكر، ١٣٩٨هـ .
٩. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد بن الملقن الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، ط. الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م .

١٠. بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، علي بن محمد بن عبد الملك الفاسي أبو الحسن ابن القطان (ت ٦٢٨هـ)، تحقيق د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض، ط. الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
١١. تاريخ الرسل والملوك (تاريخ الطبري)، محمد بن جرير أبو جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ)، دار التراث، بيروت، ط. الثانية - ١٣٨٧ هـ .
١٢. التاريخ الكبير، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية، (د.ت) .
١٣. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، أبو العلاء محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، (د.ت).
١٤. تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق عبدالغني الكبيسي، دار حراء، مكة المكرمة، ط. الأولى ١٤٠٦هـ.
١٥. تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي (ت ٧٦٢هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، دار ابن خزيمة، الرياض، ط. الأولى، ١٤١٤هـ.
١٦. تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط. الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .
١٧. تفسير القرآن العظيم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، ط. الثالثة ١٤١٩ هـ .
١٨. تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق محمد عوامة، بيروت: دار البشائر الإسلامية، سوريا: دار الرشيد، ط. الثانية ١٤٠٨ هـ.
١٩. تقريب الوصول إلى علم الأصول، أبو القاسم محمد بن أحمد بن جزي الكلبي الغرناطي، (ت ٧٤١هـ)، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط. الأولى ١٤١٤هـ.
٢٠. تقييد العلم، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، إحياء السنة النبوية - بيروت.
٢١. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى ١٤١٩هـ/١٩٨٩م.

٢٢. تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (المتوفى: ٧٤٤ هـ) تحقيق سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني دار النشر: أضواء السلف، الرياض ط. الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م
٢٣. تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) تحقيق مصطفى أبو الغيط عبد الحي، دار الوطن، الرياض، ط. الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
٢٤. تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، الهند: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد، ط. الأولى ١٣٢٥ هـ .
٢٥. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني، تحقيق د. بشار عواد معروف ، بيروت ، لبنان: مؤسسة الرسالة ، ط. الأولى ١٤٠٠ هـ .
٢٦. الجامع (السنن)، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد شاكر وغيره، بيروت: دار الكتب العلمية، ط. الأولى ١٤٠٨ هـ.
٢٧. جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تفسير الطبري)، محمد بن جرير أبو جعفر الطبري (ت ٣١٠ هـ)، تحقيق د. عبد الله التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط. الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
٢٨. جامع التحصيل في أحكام المراسيل، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلي العائلي (ت ٧٦١ هـ)، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط. الثانية، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م.
٢٩. جامع المسانيد، أبو المؤيد محمد بن محمود الخوارزمي (ت ٦٦٥ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت،
٣٠. جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط. الأولى، ١٤١٤ هـ .
٣١. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض.
٣٢. الجرح والتعديل أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧ هـ)، مصورة عن طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن، الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى، ١٢٧١ هـ - ١٩٥٢ م.

٣٣. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ) مصورة عن طبعة دار السعادة، مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٩هـ.
٣٤. الخطب والمواعظ، أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي البغدادي (ت ٢٢٤هـ)، تحقيق د. رمضان عبد التواب، مكتبة الثقافة الدينية، مصر، ط. الأولى،
٣٥. ذيل ميزان الاعتدال، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ)، تحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبدالموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥م.
٣٦. روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، تحقيق زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.
٣٧. روضة الناظر وجنة المناظر، موفق الدين أبو محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، وبالْحاشية شرحه: نزهة الخاطر العاطر للشيخ عبدالقادر بن بدران، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت).
٣٨. السنة، أبو بكر بن أبي عاصم، أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ)، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الأولى، ١٤٠٠هـ.
٣٩. السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط. الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٤٠. السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق د. عبدالغفار البنداري وسيد كسروي، بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية، ط. الأولى ١٤١١هـ .
٤١. السنن، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق شعيب الارنؤوط، وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط. الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤م.
٤٢. السنن، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق عزت الدعاس، وعادل السيد، بيروت: دار الحديث للطباعة والنشر والتوزيع، ط. الأولى ١٣٨٩ هـ.
٤٣. السنن، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط. الثانية، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.



٤٤. السنن، أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية ، (د.ت) .
٤٥. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الثالثة ، ١٤٠٥ هـ.
٤٦. شرح السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي الشافعي (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثانية، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.
٤٧. شرح مسند أبي حنيفة ، علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا القاري (ت ١٠١٤هـ)، تحقيق خليل محيي الدين الميس، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط. الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م
٤٨. شرح معاني الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق محمد زهري النجار، محمد سيد جاد الحق، عالم الكتب، الرياض، ط. الأولى - ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.
٤٩. شعب الإيمان، أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على التحقيق مختار أحمد الندوي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط. الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
٥٠. صحيح البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، مع شرحه فتح الباري ، بتصحيح عبدالعزيز بن باز وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار الفكر (د.ت).
٥١. صحيح الجامع الصغير وزياداته، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثالثة ١٤٠٨ هـ .
٥٢. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١هـ)، وباحثيته شرح النووي ، مصر: المطبعة المصرية بالأزهر ، ط: الأولى ١٣٤٧ هـ .
٥٣. الصحيح، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري (ت ٣١١هـ)، تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت،
٥٤. الصلة في تاريخ أئمة الأندلس، أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال (ت ٥٧٨هـ)، تحقيق السيد عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط. الثانية، ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م .

٥٥. الضعفاء الكبير، لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي (ت ٣٢٢هـ)، تحقيق عبد المعطي قلنجي، بيروت: دار الكتب العلمية، ط. الأولى ١٤٠٤ هـ.
٥٦. طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، أبو محمد عبد الله بن محمد بن الأنصاري المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني (ت ٣٦٩هـ)، تحقيق عبد الغفور عبد الحق البلوشي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الثانية، ١٤١٢ / ١٩٩٢.
٥٧. العلل الكبير، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، ترتيب أبي طالب القاضي، تحقيق حمزة ديب مصطفى، الأردن، عمان: مكتبة الأقصى، ط: الأولى ١٤٠٦ هـ.
٥٨. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني، تحقيق د. محفوظ الرحمن السلفي، الرياض: دار طيبة، ط. الأولى ١٤٠٥ هـ.
٥٩. العلل لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي (ت ٣٢٧هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف د. سعد الحميد و د. خالد الجريسي، مطابع الحميضي، الرياض، ط. الأولى، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م.
٦٠. العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق وصي الله بن محمد عباس، دار الخاني، الرياض، ط. الثانية، ١٤٢٢ هـ - ٢٠١ م.
٦١. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت (د.ت).
٦٢. غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، تحقيق د. حسين شرف، وعبد السلام هارون، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ط. الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
٦٣. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، بتصحيح عبدالعزيز بن باز وترقيم محمد فؤاد عبدالباقي، دار الفكر، بيروت، (د.ت).
٦٤. فضائل القرآن وما أنزل من القرآن بمكة وما أنزل بالمدينة، أبو عبد الله محمد بن أيوب بن الضريس البجلي الرازي (ت ٢٩٤هـ)، تحقيق: غزوة بدير، دار الفكر، دمشق، ط. الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧م.
٦٥. الفوائد، أبو القاسم تمام بن محمد بن عبد الله البجلي الرازي ثم الدمشقي (ت ٤١٤هـ)، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة الرشد - الرياض، ط. الأولى، ١٤١٢هـ.

٦٦. الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد عبد الله بن عدي (ت ٣٦٠هـ)، بيروت: دار الفكر، ط. الثالثة، ١٤٠٩هـ.
٦٧. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، علاء الدين علي بن حسام الدين الهندي البرهانفوري ثم المدني (ت ٩٧٥هـ)، تحقيق بكرى حياني، صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الخامسة، ١٤٠١هـ/١٩٨١م.
٦٨. لسان الميزان، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، القاهرة، مصر: دار الكتاب الإسلامي لإحياء ونشر التراث الإسلامي، (د.ت).
٦٩. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، القاهرة: دار الريان للتراث، ١٤٠٧هـ.
٧٠. المحلى، أبو محمد علي بن أحمد حزم الأندلسي (ت ٤٥٦هـ)، بيروت: دار الآفاق الجديدة، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي في دار الآفاق الجديدة، (د.ت).
٧١. مختصر منتهى السؤل والأمل، جمال الدين أبي عمرو عثمان بن عمرو بن أبي بكر المقرئ المالكي المعروف بابن الحاجب (ت ٦٤٦هـ)، تحقيق نذير حمادو، دار ابن حزم بيروت، ط. الأولى ١٤٢٧هـ.
٧٢. المراسيل، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الأولى، ١٤٠٨ .
٧٣. المستدرک على الصحيحين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥هـ)، بيروت، لبنان: دار الكتاب العربي، وبذيله تلخيص المستدرک للذهبي (د.ت) .
٧٤. مسند أبي حنيفة رواية الحصكفي، أبو حنيفة النعمان بن ثابت (المتوفى: ١٥٠هـ)، تحقيق: عبد الرحمن حسن محمود، الناشر: الآداب - مصر .
٧٥. مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي بن المنثى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ)، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث - دمشق، ط. الأولى، ١٤٠٤ - ١٩٨٤.
٧٦. مسند أحمد، الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون وإشراف د. عبدالله التركي، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط. الأولى ١٤٢١هـ.
٧٧. المصنف في الأحاديث والآثار، عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ)، تقديم وضبط كمال يوسف الحوت، بيروت، لبنان: دار التاج، ط. الأولى ١٤٠٩ هـ .
٧٨. المصنف، عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت لبنان: المكتب الإسلامي، ط. الثانية ١٤٠٣ هـ .

٧٩. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٥٨٥٢هـ)، تحقيق مجموعة من الباحثين في رسائل علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود، تنسيق: د. سعد بن ناصر الشثري، دار العاصمة الرياض، دار الغيث، ط. الأولى، ١٤١٩هـ .
٨٠. معالم التنزيل في تفسير القرآن، محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد البغوي (ت ٥١٠هـ)، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي بيروت، ط. الأولى، ١٤٢٠هـ .
٨١. معالم السنن ، أبو سليمان حمد بن محمد البستي الخطابي (ت ٣٨٨هـ)، المطبعة العلمية، حلب، ط. الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م
- ٨٢.المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر، بدر الدين محمد بن عبدالله الزركشي (ت ٥٧٩٤هـ)، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي، دار الأرقم، الكويت، ط. الأولى ١٤٠٤هـ .
- ٨٣.معجم أصحاب القاضي أبي علي الصدفي، ابن الأبار، محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي البلنسي (ت ٦٥٨هـ)، مكتبة الثقافة الدينية ، مصر، ط. الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م
٨٤. المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة، ١٤١٥هـ.
٨٥. المعجم الصغير، سليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق محمد شكور ، المكتب الإسلامي، دار عمار، بيروت / عمان، ط. الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥ .
٨٦. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط. الثانية.
٨٧. معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق عبدالمعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، ط. الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م
٨٨. المغازي، محمد بن عمر بن واقد السهمي أبو عبد الله الواقدي تحقيق: مارسدن جونس، دار الأعلمي، بيروت، ط. الثالثة - ١٤٠٩/١٩٨٩ .

٨٩. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، أبو الخير محمد بن عبدالرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق: محمد الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، ط. الأولى، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
٩٠. منتهى السؤل والأمل، جمال الدين أبو عمرو عثمان بن عمرو بن أبي بكر المقرئ المالكي المعروف بابن الحاجب (ت ٦٤٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى ١٤٠٥هـ.
٩١. منهاج الوصول إلى معرفة علم الأصول، ناصر الدين عبدالله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، ومعه: الابتهاج بتخريج أحاديث المنهاج لعبدالله الصديق الغماري، اعتنى به سمير طه المجذوب، عالم الكتب، بيروت، ط. الأولى ١٤٠٥هـ.
٩٢. موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق حمدي السلفي وصبحي السامرائي، مكتبة الرشد، الرياض، ط. الثانية ١٤١٤هـ.
٩٣. الموطأ، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥م.
٩٤. موطأ مالك رواية أبي مصعب الزهري، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، تحقيق بشار عواد معروف ومحمود خليل، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٢ هـ.
٩٥. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق علي محمد الجاوي، وفتحية علي الجاوي، دار الفكر العربي، (د. ت) .
٩٦. نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الأعمى في تخريج الزيلعي، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي (ت ٧٦٢هـ)، تحقيق محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت، لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ط. الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م

